



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقيات ووليات . قوانين ، أوامر ومراسيم  
قرارات ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلغات

| الإدارة والتحرير<br>الإمانة العامة للحكومة<br>الطبع والاشتراكات<br>إدارة المطبعة الرسمية     | نسخ   |                                  | الاشتراكات عمومي<br>النسخة الاصلية<br>النسخة الاصلية وترجمتها |
|--|---|----------------------------------|---|
|  | خارج الجزائر                                  | داخل الجزائر المغرب<br>موريتانيا |   |
|  | سنة   | سنة                              |   |
| 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر<br>الهاتف : 15 ، 18 ، 65 الى 17 ج هـ 50 - 3200 | 150 دج<br>300 دج<br>بما فيها نفقات<br>الارسال | 100 دج<br>200 دج                 |   |

من النسخة الاصلية : 20 و 50 دج ولعن النسخة الاصلية وترجمتها 50 و 100 دج لمن العدد للسنين السابقة : حسب التسعيرة . وسلم الفهارس مجاناً للمشترين . المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخيرة عند تجديد اشتراكهم والاعلام بمطالبهم يؤدي عن تغيير العنوان 300 دج ولعن النشر على اساس 20 دج للسطر .

## فهرس

قرار مؤرخ في 7 رمضان عام 1403 الموافق 18 يونيو  
سنة 1983، يتضمن تعيين رئيس مكتب . 610  
قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق  
25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء امتحان  
مهني لثلاثين سلك الملحقين  
الاداريين. 610

## مراسيم، قرارات، مقررات

### الوزارة الاولى.

قرارات مؤرخة في 26 رجب عام 1403 الموافق 9  
مايو سنة 1983 تتضمن حركه في سلك  
المتصرفين. 607

## فهرس (تابع)

كيفية إجراء مسابقة توظيف المساعدين التربويين وامتحان شهادة الكفاءة لتوظيف المساعد التربوي. 633

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء مسابقة لتوظيف مساعدي المصالح الاقتصادية. 638

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء امتحان مهني لتوظيف مساعدي المصالح الاقتصادية. 639

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء مسابقة لتوظيف مفتشين في التوجيه المدرسي والمهني. 641

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء مسابقة لتوظيف مستشاريين في التوجيه المدرسي والمهني. 642

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء امتحان مهني لتوظيف مساعدين تقنيين في المؤسسات ذات الطابع التربوي. 643

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء مسابقة لتوظيف أعوان تقنيين متخصصين في المؤسسات ذات الطابع التربوي. 644

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء امتحان مهني لتوظيف أعوان تقنيين متخصصين في المؤسسات ذات الطابع التربوي. 646

قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء مسابقة لتوظيف كتاب اداريين. 613

قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء امتحان مهني للالتحاق بسلك الكتاب الاداريين. 617

قرار مؤرخ في 7 رجب عام 1404 الموافق 9 أبريل سنة 1984، يوضح كيفية تطبيق المادة 23 من المرسوم رقم 84 - 10 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 14 يناير سنة 1984، الذي يحدد اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتشكيلها وتنظيمها وعملها. 620

قرار مؤرخ في 7 رجب عام 1404 الموافق 9 أبريل سنة 1984، يحدد عدد الاعضاء في اللجان المتساوية الاعضاء. 620

## وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في 21 رجب عام 1404 الموافق 25 أبريل سنة 1984 يحدد تاريخ تجنيد الفوج الثاني من صف سنة 1984. 621

## وزارة النقل

مقرر مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 15 مارس سنة 1984، يتضمن منح أربع مائة واثنين وسبعين (472) رخصة سيارة أجرة «طاكسي» في ولاية بجاية. 621

## وزارة التربية الوطنية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء امتحان شهادة الكفاءة للمفتشين في التعليم الابتدائي والمتوسط وإدارة المعاهد التكنولوجية للتربية. 632

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن

## فهرس (تابع)

## وزارة الصناعات الخفيفة

مقرر رقم 12 في جمادى الثانية عام 1404 الموافق  
15 مارس سنة 1984، يتضمن المصادقة على  
قائمة مستفيدي رخص بيع التبغ التي أعدتها  
في 29 ديسمبر سنة 1982 لجنة ترتيب  
المجاميع في ولاية أم البواقي. 652

## وزارة التجارة

قرار مؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1404 الموافق  
4 يناير سنة 1984 يتضمن تعيين ملحق  
بالديوان. 647

## وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

قرارات مؤرخة في 14 رجب عام 1404 الموافق 16  
أبريل سنة 1984 تتضمن تفويض الامضاء الى  
نواب مديرين. 647

## مراسيم ، قرارات ، مقررات

## الوزارة الأولى

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403  
الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد  
الهادي بركة متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي  
295) بوزارة الاسكان والتعمير، ابتداء من تاريخ  
تنصيبه.

قرارات مؤرخة في 26 رجب عام 1403 الموافق 9  
مايو سنة 1983 تتضمن حركة في سلك  
المتصرفين.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403  
الموافق 9 مايو سنة 1983، تعين الأنسة  
زليخة بدوي متصرفة متمرنة (الرقم الاستدلالي  
295) بوزارة التعليم والبحث العلمي، ابتداء من  
تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403  
الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد  
بوعلام عمارة متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي  
295) بوزارة التعليم والبحث العلمي، ابتداء من  
تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403  
الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد  
مهند أمقران بن سيالي متصرفا متمرنا (الرقم  
الاستدلالي 295) بوزارة التجارة، ابتداء من تاريخ  
تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403  
الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد  
عبد الغني عرابة متصرفا متمرنا (الرقم  
الاستدلالي 295) بوزارة المالية، ابتداء من تاريخ  
تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403  
الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد  
عبد الحميد برطال متصرفا متمرنا (الرقم  
الاستدلالي 295) بوزارة التعليم والبحث العلمي،  
ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403  
الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد  
عبد المجيد بالي متصرفا متمرنا (الرقم  
الاستدلالي 295) بوزارة التجارة، ابتداء من تاريخ  
تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد مصطفى قاديق متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تعين الأنسة وردية قاصدي متصرفة متمرنة (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم والبحث العلمي، ابتداء مع تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد فضيل العايش متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بكتابة الدولة للشؤون الاجتماعية، ابتداء مع أول فبراير سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد عبدالرحمن لبرارة متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم والبحث العلمي، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد كمال لونقو متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد عمرو معيوف متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصحة، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد بوبكر موفق متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد صادق بوزبوجة متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الداخلية، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد عبد النور دالي شاوش متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الصحة، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد مسمود دغموم متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة المالية، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد بلقاسم جفنون متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الشبيبة والرياضة، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تعين الأنسة ويزة دمران متصرفة متمرنة (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التجارة، ابتداء مع تاريخ تنصيبها.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد هبد العزيز قريع متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم والبحث العلمي، ابتداء مع أول أبريل سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد ابراهيم هناني متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الشبيبة والرياضة، ابتداء مع تاريخ تنصيبه.

الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 370) ابتداء من أول سبتمبر سنة 1982، ويحتفظ في هذا التاريخ بأقدمية قدرها 7 أشهر.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يرسم السيد مليك مصدق خير الدين في سلك المتصرفين، ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من 13 ديسمبر سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يرسم السيد جمال قويدرات في سلك المتصرفين، ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من 21 مايو سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يرسم السيد محمد وضاح في سلك المتصرفين، ويرتب في الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي 345) ابتداء من 7 سبتمبر سنة 1982، ويحتفظ هذا التاريخ بأقدمية قدرها سنة.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يرسم السيد رابح طبنى في سلك المتصرفين، ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من أول أكتوبر سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تقبل استقالة السيد شعبان لوناكل، المتصرف، ابتداء من 12 فبراير سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تقبل استقالة السيد عبد الرحمن زبجي، المتصرف المتمرن، ابتداء من 8 مارس سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد عمار صادمي متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة التعليم والبحث العلمي، ابتداء من تاريخ تنصيبه.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تعين الأنسة حورية سلالى متصرفة متمرنة (الرقم الاستدلالي 295) بكتابة الدولة للشؤون الاجتماعية، ابتداء من 10 يناير سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يعين السيد حسين طيروش متصرفا متمرنا (الرقم الاستدلالي 295) بوزارة الاسكان والتعمير، ابتداء من 20 يناير سنة 1983.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، ترسم السيدة فضيلة غالم زوجة بازي، في سلك المتصرفين وترتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من 15 أكتوبر سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يرسم السيد سالم بن عثمان في سلك المتصرفين، ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من 30 مايو سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يرسم السيد أحمد بوعشيبية في سلك المتصرفين، ويرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ابتداء من 21 أبريل سنة 1982.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يرسم السيد مراد بوغدة في سلك المتصرفين، ويرتب في

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تُلغى أحكام القرار المؤرخ في 22 غشت سنة 1982 المتضمن تعيين السيد علي بو شربات، المتصرف المتصرف.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تُلغى أحكام القرار المؤرخ في 19 ديسمبر سنة 1982 المتضمن تعيين السيد عبد الرحمن العاشي متصرفا متمرنا.

قرار مؤرخ في 7 رمضان عام 1403 الموافق 18 يونيو سنة 1983، يتضمن تعيين رئيس مكتب.

بموجب قرار مؤرخ في 7 رمضان عام 1403 الموافق 18 يونيو سنة 1983، يعين السيد مصطفى عزيز رئيس مكتب بالمديرية الفرعية للتنظيم وتوافق القوانين الأساسية ابتداء من أول ديسمبر سنة 1982.

يستفيد المعنى من زيادة في النقط الاستدلالية قدرها 90 نقطة غير خاضعة للاقتطاع مع أجل المعاش المحسوب على أساس الرقم الاستدلالي المطابق لسلكه الأصلي.

قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن إجراء امتحان مهني للالتحاق بسلك الملحقين الإداريين.

ان الوزير الاول،

— بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، يدرج ويرسم ويرتب السيد أحمد قادري، في سلك المتصرفين بتاريخ 31 ديسمبر سنة 1979.

يتقاضى المعنى مرتبه على أساس الرقم الاستدلالي (370) ابتداء من أول يناير سنة 1980، ويحتفظ في هذا التاريخ بأقدمية قدرها 4 أشهر. لا يكون للتسوية المالية أثر مالي، لما قبل أول يناير سنة 1980.

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 24 يونيو سنة 1982 المتضمن ترقية السيد لمطيش بن داود، الى الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي 345) كالتالي :

«يرتب السيد لمطيش بن داود في الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي 395) ابتداء من 9 يناير سنة 1981».

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 14 يونيو سنة 1982 المتعلقة بترسيم السيد محفوظ بوسبية، المرتب في الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) كالتالي :

«يرسم المعنى ويرتب في الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي 345) ابتداء من 9 يولية سنة 1982 ويحتفظ في هذا التاريخ بأقدمية قدرها سنة».

بموجب قرار مؤرخ في 26 رجب عام 1403 الموافق 9 مايو سنة 1983، تعدل أحكام القرار المؤرخ في 6 سبتمبر سنة 1981 كالتالي :

«يرسم السيد يوسف وعلى ويرتب في الدرجة الخامسة من سلك المتصرفين (الرقم الاستدلالي 420) ابتداء من أول مايو سنة 1981 ويحتفظ بأقدمية قدرها سنة».

والمتمتصن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ فى 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للتوظيف العمومية بالوزارة الاولى،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التى يجب ان يثبتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقرر ما يلى :

المادة الاولى : تنظم الوزارة الاولى (المديرية العامة للتوظيف العمومية)، لفائدة وزارة التربية الوطنية، امتحانا مهنيا للالتحاق بسلك الملحقين الاداريين، وفقا للاحكام التى يحددها هذا القرار.

المادة 2 : عدد المناصب المطلوب شغلها 35 منصبا.

المادة 3 : يخصص هذا الامتحان للاقتناء الاداريين المرشحين البالغين من العمر 40 سنة على الاكثر فى اول يناير من سنة الامتحان، الذين قضوا فى هذا التاريخ خمس سنوات خدمة فعلية فى هذا السلك.

المادة 4 : يؤخر حد السن الاعلى بسنة واحدة عن كل ولد فى الكفالة دون أن يتجاوز ذلك خمس سنوات، ويؤخر هذا الحد الاقصى الى عشر سنوات لاعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى.

المادة 5 : عملا بأحكام المادة 10 من المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ فى 6 يونيو سنة 1981 المذكور أعلاه، لا يعترض بحد السن المنصوص عليه فى المادة السابقة على الاعوان الذين قضوا أكثر من 15

والمتمتصن بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تهتم بوضع الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى، المعدل بالمرسومين رقم 68 - 517 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - 121 المؤرخ فى 18 غشت سنة 1969،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 67 - 135 المؤرخ فى 23 ربيع الثانى عام 1387 الموافق 31 يوليو سنة 1967 والمحددة بموجبه الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على أسلاك الملحقين الاداريين، المعدل بالمرسوم رقم 68 - 170 المؤرخ فى 20 مايو سنة 1968،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 26 أبريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 550 المؤرخ فى 71 رجب عام 1388 الموافق 9 أكتوبر سنة 1968 والمتضمن احداث سلك الملحقين الاداريين بوزارة التربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ فى 2 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ فى 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981

ج) تحرير وثيقة بعد تحليل ملف أو نص،  
المدة 3 ساعات، المعامل 4،

كل نقطة تقل عن 20/5 يقصى صاحبها،

د) اختبار في اللغة الوطنية للمترشحين الذين  
لا يمتحنون بهذه اللغة، المدة : ساعة واحدة،

كل نقطة تقل عن 20/4 يقصى صاحبها،

هـ) اختبار اختياري في اللغة الاجنبية  
للمترشحين الذين يمتحنون باللغة الوطنية. غير  
انه لا تؤخذ بعين الاعتبار الا النقط الزائدة على  
20/10، المدة : ساعة واحدة ونصف، المعامل، I.

2 - الاختبار الشفوي للنجاح :

حوار مع اللجنة مدته 20 دقيقة، يتناول برنامج  
الامتحان الملحق بهذا القرار، المعامل، 2

المادة 9 : يجب أن تجمع ملفات المترشحين  
المنصوص عليها في المادة 6 أعلاه من هذا القرار  
في مستوى مصالح الموظفين المعنية، وترسل الى  
مديرية الامتحانات والتوجيه المدرسي والمهني  
في وزارة التربية الوطنية.

ينتهي التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء  
الامتحان.

المادة 10 : تضبط قائمة المترشحين للامتحان،  
مديرية الامتحانات والتوجيه المدرسي والمهني  
في وزارة التربية الوطنية، ثم تعلق في مقر الادارة  
المركزية في وزارة التربية الوطنية ومراكز  
الامتحان.

المادة II : تجرى اختبارات الامتحان، بعد  
شهرين من نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، في  
المركز الوطني لمحو الامية، طريق الشيخ البشير  
الابراهيمى، اليبير - الجزائر.

المادة 12 : يستدعى المترشحون المقبولون  
فرادى لاجاء الاختبارات الشفوية.

المادة 13 : يضبط قائمة المترشحين الناجحين،

سنة خدمة فعلية مرسمين في احدى الادارات  
العمومية.

المادة 6 : يجب أن تشتمل ملفات الترشيح على  
الوثائق التالية :

I - طلب المشاركة في الامتحان يوقعه المترشح،  
2 - شهادة ميلاد أو شهادة فردية للحالة المدنية،  
للمترشحين العزاب،

3 - شهادة عائلية للحالة المدنية، للمترشحين  
المتزوجين،

4 - نسخة مصدقة طبق الاصل من قرار الترسيب  
بصفة كاتب ادارى،

5 - بيان الخدمات المؤداة، مع اشهاد المصلحة  
المسيرة على صحته،

6 - عند الاقتضاء، نسخة مصدقة طبق الاصل  
من السجل البلدى لاجراء جيش التحرير الوطنى أو  
المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى.

المادة 7 : يستفيد أعضاء جيش التحرير الوطنى  
والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى زيادة  
في النقط في حدود 20/I من مجموع النقط الممكن  
الحصول عليها حسب الشروط التى حددها المرسوم  
رقم 66 - 146 المؤرخ فى 2 يونيو سنة 1966 المذكور  
أعلاه.

المادة 8 : يشتمل الامتحان على أربعة (4)  
اختبارات كتابية للقبول واختبار شفوي للنجاح.

1 - الاختبارات الكتابية للقبول :

أ) اختبار ذو طابع عام، فى موضوع ذى طابع  
اقتصادى أو سياسى أو اجتماعى، المدة : 3 ساعات،  
المعامل : 3،

كل نقطة تقل عن 20/5 يقصى صاحبها،

ب) اختبار حسب اختيار المترشح، يتناول  
موضوعا فى القانون الدستورى أو القانون الادارى  
أو المالية العامة، المدة : ساعتان، المعامل 3،

كل نقطة تقل عن 20/5 يقصى صاحبها،



- الوالى والمجلس التنفيذى الولائى (التنظيم، العمل، الصلاحيات)،
- مفاهيم المركزية واللامركزية (المحاسن والمساوى)،
- القانون الاساسى العام للتوظيف العمومية،
- حقوق الموظف وواجباته،
- المبادئ العامة الواردة فى القانون الاساسى العام للعامل.
- 2 - المالية العامة :
  - قانون المالية،
  - ميزانية الدولة (تعريفها، اعدادها، تنفيذها)،
  - اجراءات الانفاق، الأمر بالصرف، والتصفية والدفع،
  - مبدأ الفصل بين اختصاصات الامر بالصرف والمحاسب،
  - قانون الصفقات العمومية.
- 3 - القانون الدستورى والمؤسسات السياسية :
  - حزب جبهة التحرير الوطنى، اصله ودوره فى تاريخ التحرير الوطنى،
  - العلاقات بين الحزب والدولة كما يحددها الميثاق الوطنى.
  - تنظيم السلطات العمومية فى الدستور الجديد الصادر فى سنة 1976،
  - المبادئ الواردة فى ميثاق التسيير الاشتراكى للمؤسسات.

قرار مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء مسابقة لتوظيف كتاب اداريين.

ان الوزير الاول،

- بمقتضى الامر رقم 66 - I33 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن

الوزير الاول (المديرية العامة للتوظيف العمومية) بناء على اقتراح اللجنة.

المادة 14 : تتكون اللجنة المذكورة فى المادة I3 السابقة من :

- ممثل الوزير الاول (المديرية العامة للتوظيف العمومية)، رئيسا،

- مدير الامتحانات والتوجيه المدرسى والمهنى فى وزارة التربية الوطنية أو ممثله،

- مدير الادارة العامة فى وزارة التربية الوطنية أو ممثله،

- ممثلين (2) للموظفين عضوين فى اللجان المتساوية الاعضاء.

المادة 15 : يعين المترشحون الناجحون ملحقين اداريين متمرنين، ويوزعون تبعا لاحتياجات الخدمة، وكل مترشح لم يلتحق بمنصبه خلال شهر على الاكثر بعد اشعاره بالتعيين، يفقد حقه فى الاستفادة من النجاح.

المادة 16 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

عن الوزير الأول  
وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف  
العمومية  
محمد كمال العلمى

### الملحق

برنامج الامتحان المهنى للاتحاق بسلك الملحقين الاداريين

1 - القانون الادارى :

- المؤسسات الادارية : المجلس الشعبى البلدى، المجلس الشعبى الولائى، تشكيلها صلاحياتها عملها،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - II5 المؤرخ في 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية بالوزارة الاولى،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 مع القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التي يجب أن يشتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : تنظم الوزارة الاولى (المديرية العامة للوظيفة العمومية)، لفائدة وزارة التربية الوطنية، مسابقة على أساس الاختبارات للاتحاق بسلك الكتاب الاداريين وفقا للاحكام التي يحددها هذا القرار.

المادة 2 : عدد المناصب المطلوب شغلها 127 منصبا.

المادة 3 : تخصص هذه المسابقة للمترشحين الذين لهم مستوى نهاية السنة الثانية الثانوية أو شهادة معادلة لها، والبالغين من العمر 20 سنة على الاقل و 35 سنة على الاكثر في تاريخ المسابقة.

المادة 4 : يؤخر حد السن الاعلى بسنة واحدة عن كل ولد في الكفالة دون أن يتجاوز ذلك خمس (5) سنوات، ويؤخر هذا الحد الاقصى الى عشر سنوات لاعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني.

المادة 5 : يجب أن تشتمل ملفات الترشيح على الوثائق التالية :

القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I45 المؤرخ 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I46 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني، المعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - I21 المؤرخ في 18 غشت سنة 1969،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I51 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 67 - I36 المؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1387 الموافق 31 يوليو سنة 1967 والمحددة بموجبه الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على أسلاك الكتاب الاداريين، المعدل بالمرسوم رقم 68 - I71 المؤرخ في 20 مايو سنة 1968،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 26 أبريل سنة 1968 والقاضي باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 551 المؤرخ في 17 رجب عام 1388 الموافق 9 أكتوبر سنة 1968 والمتضمن احداث سلك الكتاب الاداريين في وزارة التربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية،

ج) كتابة موضوع حسب اختيار المترشح،  
في التاريخ أو الجغرافيا من برنامج السنة الثانية  
الثانوية في التعليم العام، المدة : ساعتان،  
المعامل : 2.

د) اختبار في اللغة الوطنية للمترشحين الذين  
لا يمتحنون بهذه اللغة، المدة : ساعة ونصف كل  
نقطة تقل عن 20/4 يقضى صاحبها.

هـ) اختبار اختياري في اللغة الاجنبية  
للمترشحين الذين يمتحنون باللغة الوطنية، غير  
انه لا تؤخذ بعين الاعتبار الا النقط التي تزيد  
على 10/10، المدة : ساعة ونصف، المعامل : 1.

## 2 - الاختبار الشفوي للنجاح :

حوار مع اللجنة مدته : 20 دقيقة، يتناول  
برنامج الامتحان المرفق بهذا القرار، المعامل :  
2.

المادة 8 : يجب أن تجمع ملفات الترشح  
المنصوص عليها في المادة 5 من هذا القرار في  
مستوى مصالح الموظفين المعنية وترسل الى  
مديرية الامتحانات والتوجيه المدرسي والمهني  
في وزارة التربية الوطنية.

ينتهي التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء  
المسابقة.

المادة 9 : تضبط قائمة المترشحين للمسابقة،  
مديرية الامتحانات والتوجيه المدرسي والمهني،  
في وزارة التربية الوطنية، ثم تعلق في مقر  
الادارة المركزية بوزارة التربية الوطنية ومركز  
المسابقة.

المادة 10 : تجرى اختبارات المسابقة في  
المركز الوطني لمحو الامية، طريق الشيخ البشير  
الابراهيمى الابيار - الجزائر، بعد شهرين من  
نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية  
الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

1 - طلب المشاركة يوقعه المترشح،

2 - شهادة ميلاد أو شهادة فردية للحالة المدنية  
للمترشحين العزاب،

3 - شهادة عائلية للحالة المدنية للمترشحين  
المتزوجين،

4 - شهادة مدرسية لنهاية السنة الثانية  
الثانوية أو نسخة مصدقة طبق الاصل من الشهادة  
المعادلة لها،

5 - شهادة الجنسية الجزائرية،

6 - شهادة السوابق القضائية،

7 - شهادتان طبيتان احدهما في الطب العام  
والاخرى في الامراض الصدرية تثبت أن المترشح  
غير مصاب بأى مرض أو عاهة تتعارض والوظيفة  
المطلوبة،

8 - عند الاقتضاء، نسخة مصدقة طبق الاصل  
مع السجل البلدي لاجراء جيش التحرير الوطني  
والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطني.

المادة 6 : يستفيد المترشحون الاعضاء في  
جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجهة  
التحرير الوطني زيادة في النقط في حدود 20/1  
من مجموع النقط الممكن الحصول عليها، حسب  
الشروط التي حددها المرسوم رقم 66 - 146  
المؤرخ في 2 يونيو سنة 1966 المذكور اعلاه.

المادة 7 : تشتمل المسابقة على اربعة  
اختبارات كتابية للقبول واختبار شفوي للنجاح.

## 1 - الاختبارات الكتابية للقبول :

أ) اختبار في موضوع عام ذي طابع سياسى أو  
اقتصادى أو اجتماعى، المدة : 3 ساعات، المعامل :  
3،

كل نقطة تقل عن 20/5 يقضى صاحبها.

ب) دراسة نص أو اختبار ذو طابع قانونى  
حسب اختيار المترشح، المدة : 3 ساعات، المعامل :  
3.

كل نقطة تقل عن 20/5 يقضى صاحبها.

## الملحق

### برنامج مسابقة توظيف الكتاب الاداريين

- 1 - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية :
  - تنظيم السلطات العامة في الدستور الجزائري الصادر في سنة 1976،
  - الميثاق الوطني وأهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،
  - دور المنظمات الجماهيرية في النظام الاشتراكي وأهميتها،
  - مشاركة العمال في اطار التسيير الاشتراكي للمؤسسات.
- 2 - جغرافية الجزائر :
  - (أ) المظاهر الطبيعية :
    - التضاريس،
    - المناخ،
    - النبات.
  - (ب) المظاهر السكانية :
    - المشكلات الديمغرافية،
    - التوزيع السكاني.
  - (ج) المشكلات الاقتصادية :
    - الهياكل الاساسية الاقتصادية،
    - الزراعة،
    - الصناعة
    - الانجازات الصناعية الكبرى.
    - الموارد المعدنية الجزائرية.
- 3 - تاريخ الجزائر من سنة 1830 الى يومنا هذا :
  - مقاومة الامير عبد القادر،
  - تاريخ ما بين الحربين العالميتين،
  - اندلاع ثورة التحرير الوطني ومختلف مراحلها.

المادة II : يستدعى المترشحون المقبولون فرادى لاجتياز الاختبار الشفوي.

المادة I2 : يضبط قائمة المترشحين الناجحين الوزير الاول (المديرية العامة للتوظيف العمومية) باقتراح من اللجنة.

المادة I3 : تتكون اللجنة المذكورة في المادة I2 السابقة من :

- ممثل الوزير الاول (المديرية العامة للتوظيف العمومية)، رئيسا،

- مدير الامتحانات والتوجيه المدرسي والمهني في وزارة التربية الوطنية أو مثله،

- مدير الادارة العامة في وزارة التربية الوطنية أو مثله،

- ممثلين (2) للمستخدمين يشاركان في اللجان المتساوية الاعضاء المختصة.

المادة I4 : يعين المترشحون الناجحون، كتابيا اداريين متمرنين، ويوزعون تبعا لاحتياجات الخدمة، وكل مترشح لم يلتحق بمنصبه خلال شهر على الاكثر بعد اشعاره بالتعيين، يفقد حقه في الاستفادة من النجاح في المسابقة

المادة I5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

عن الوزير الاول  
وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف  
العمومية  
محمد كمال العلمي

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 55I المؤرخ في 17 رجب عام 1388 الموافق 9 أكتوبر سنة 1968 والمتضمن احداث سلك الكتاب الاداريين في وزارة التربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في 2 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السج للتميين في الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ في 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية بالوزارة الاولى،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التي يجب أن يشتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : تنظم الوزارة الاولى (المديرية العامة للوظيفة العمومية)، لفائدة وزارة التربية الوطنية، امتحانا مهنيا للالتحاق بسلك الكتاب الاداريين، حسب الاحكام التي يحددها هذا القرار.

المادة 2 : عدد المناصب المطلوب شغلها 100 منصب.

المادة 3 : يخصص الامتحان للاعوان الاداريين المرشحين، البالغين من العمر 40 سنة على الاكثر عند تاريخ الامتحان، الذين قضوا في هذا التاريخ نفسه خمس سنوات خدمة فعلية في السلك.

قرار مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء امتحان مهني للالتحاق بسلك الكتاب الاداريين.

ان الوزير الاول،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب أعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطني، المعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - 121 المؤرخ في 18 غشت سنة 1969،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 67 - 136 المؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1387 الموافق 31 يوليو سنة 1967 والمحددة بموجبه الاحكام الاساسية المشتركة المطبقة على أسلاك الكتاب الاداريين، المعدل بالمرسوم رقم 68 - 171 المؤرخ في 20 مايو سنة 1968،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 26 أبريل سنة 1968 والقاضي باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

## 1 - الاختبارات الكتابية للقبول :

(أ) اختبار في موضوع عام ذي طابع سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي، المدة : 3 ساعات، المعامل : 3.

كل نقطة عن 20/5 يقصى صاحبها.

(ب) تحرير وثيقة بعد تحليل ملف أو نص، المدة : 3 ساعات، المعامل : 4.

كل نقطة تقل عن 20/5 يقصى صاحبها.

(ج) اختبار في اللغة الوطنية للمترشحين الذين لا يتحدثون بهذه اللغة، المدة : ساعة واحدة ونصف.

كل نقطة تقل عن 20/4 يقصى صاحبها.

(د) اختبار في موضوع ذي طابع اداري او مالي، المدة : ساعتان، المعامل : 2.

## 2 - الاختبار الشفوي للنجاح :

حوار مع اللجنة مدته : 20 دقيقة، يتناول برنامج الامتحان المرفق بهذا القرار، المعامل : 2.

المادة 9 : يجب أن تجمع ملفات الترشيح المنصوص عليها في المادة 6 مع هذا القرار في مستوى مصالح الموظفين المعنية وترسل الى مديرية الامتحانات والتوجيه المدرسي والمهني في وزارة التربية الوطنية.

ينتهي التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء المسابقة.

المادة 10 : تضبط قائمة المترشحين للامتحان مديرية الامتحانات والتوجيه المدرسي والمهني، في وزارة التربية الوطنية، ثم تعلق في مقر الادارة المركزية بوزارة التربية الوطنية ومركز الامتحان

المادة 4 : يؤخر حد السع الاعلى بسنة واحدة مع كل ولد في الكفالة دون أن يتجاوز ذلك خمس (5) سنوات، ويؤخر هذا الحد الاقصى الى عشر سنوات لاعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني.

المادة 5 : عملا بأحكام المادة 10 مع المرسوم رقم 81 - 81 المؤرخ في 6 يونيو سنة 1981 المذكور أعلاه، لا تعترض بحد السن المذكور في المادة السابقة على الاعوان الذين قضوا 15 سنة خدمة فعلية مرسمين في ادارة عمومية.

المادة 6 : يجب أن تشمل ملفات الترشيح على الوثائق التالية :

1 - طلب المشاركة يوقعه المترشح،

2 - شهادة ميلاد أو شهادة فردية للحالة المدنية للمترشحين العزاب،

3 - شهادة عائلية للحالة المدنية للمترشحين المتزوجين،

4 - نسخة مصدق طبق الاصل مع قرار الترسيم كمعون اداري،

5 - بيان الخدمات المؤداة توقعه المصلحة المسيرة،

6 - عند الاقتضاء، نسخة مصدقة طبق الاصل مع السجل البلدي لاعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني.

المادة 7 : يستفيد المترشحون الاعضاء في جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني زيادة في النقط في حدود 20/I من مجموع النقط الممكن الحصول عليها، حسب الشروط التي حددها المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 2 يونيو سنة 1966 المذكور أعلاه.

المادة 8 : يشتمل الامتحان على أربعة اختبارات كتابية للقبول واختبار شفوي للنجاح.

## الملحق

## برنامج الامتحان المهني للاتحاق بسلك الكتاب الاداريين

## 1 - القانون الدستوري والمؤسسات السياسية :

- تنظيم السلطات العامة في الدستور الجزائري الجديد لسنة 1976،

- الميثاق الوطني وأهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

- مشاركة العمال في اطار التسيير الاشتراكي للمؤسسات.

## 2 - القانون الاداري :

## (أ) تنظيم الادارة :

- الادارة المركزية،

- المصالح الخارجية،

- الجماعات المحلية (المجلس الشعبي البلدي، المجلس الشعبي الولائي).

## (ب) وسائل عمل الادارة :

- العقود الادارية الاحادية الطرف،

- التعاقدات الادارية.

## (ج) موظفو الادارة :

- مختلف طرق التوظيف،

- التكوين الاداري،

- مختلف اوضاع الموظفين المحددة بالقانون الاساسي العام للتوظيف العمومية.

## 3 - المالية العامة :

- معلومات عامة تتعلق بالمالية العامة،

- ميزانية الدولة، تعريفها، اعدادها، تنفيذها،

- اجراءات الانفاق والامر بالصرف والتصفيح والدفع،

- الفصل بين اختصاصات الامر بالدفع والمحاسب.

المادة II : تجرى اختبارات الامتحان في المركز الوطني لمحو الامية، طريق الشيخ البشير الابراهيمي الابيار - الجزائر، بعد شهرين مع نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة I2 : يستدعى المترشحون المقبولون فرادى لاجتياز الاختبار الشفوي.

المادة I3 : يضبط قائمة المترشحين الناجحين، الوزير الاول (المديرية العامة للتوظيف العمومية) بناء على اقتراح اللجنة.

المادة I4 : تتكون اللجنة المذكورة في المادة I3 السابقة من :

- ممثل الوزير الاول (المديرية العامة للتوظيف العمومية)، رئيسا،

- مدير الامتحانات والتوجيه المدرسي والمهني في وزارة التربية الوطنية او ممثله،

- مدير الادارة العامة في وزارة التربية الوطنية او ممثله،

- ممثلين (2) للموظفين عضوين في اللجان المتساوية الاعضاء.

المادة I5 : يمين المترشحون الناجحون، كتابيا اداريين متمرنين، ويوزعون تبعا لاحتياجات الخدمة، وكل مترشح لم يلتحق بمنصبه خلال شهر هلى الاكثر بعد اشعاره بالتميين، يفقد حقه في الاستفادة من النجاح.

المادة I6 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

عن الوزير الاول

وبتفويض منه

المدير العام للتوظيف العمومية

محمد كمال العلمي

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 رجب عام 1404 الموافق 9 أبريل سنة 1984.

عن الوزير الاول  
وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة  
العمومية

محمد كمال العلمي

قرار مؤرخ في 7 رجب عام 1404 الموافق 9 أبريل سنة 1984، يحدد عدد الاعضاء في اللجان المتساوية الاعضاء.

ان الوزير الاول،

— بمقتضى الامر رقم 66 - I33 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، المتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 84 - IO المؤرخ في II ربيع الثاني عام 1404 الموافق 14 يناير سنة 1984، الذي يحدد اختصاص سير اللجان المتساوية الاعضاء وتشكيلها وتنظيمها وعملها، لا سيما المادة 4 منه.

يقرر مايلي :

المادة الاولى : عملا بأحكام المادة 4 من المرسوم رقم 84 - IO المؤرخ في II ربيع الثاني عام 1404 الموافق 14 يناير سنة 1984، المذكور أعلاه، يحدد عدد الاعضاء في اللجان المتساوية الاعضاء حسب الآتي :

قرار مؤرخ في 7 رجب عام 1404 الموافق 9 أبريل سنة 1984، يوضح كيفية تطبيق المادة 23 من المرسوم رقم 84 - IO المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 14 يناير سنة 1984، الذي يحدد اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتشكيلها وتنظيمها وعملها.

ان الوزير الاول،

— بمقتضى الامر رقم 66 - I33 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966، والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 84 - IO المؤرخ في II ربيع الثاني عام 1404 الموافق 14 يناير سنة 1984، الذي يحدد اختصاص اللجان المتساوية الاعضاء وتشكيلها وتنظيمها وعملها ولاسيما المادة 23 منه،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : تتكون لجان الطمخ التابعة للادارة المركزية مع 7 أعضاء يمثلون الادارة و 7 أعضاء يمثلون الموظفين.

تتكون لجان الطمخ الولائية مع 5 أعضاء يمثلون الادارة و 5 أعضاء يمثلون الموظفين.

المادة 2 : يعين الاعضاء الذين يمثلون الادارة حسب الحالة بقرار من الوزير أو بقرار من الوالي المعنى.

المادة 3 : ينتخب الاعضاء الذين يمثلون الموظفين في اللجان المتساوية الاعضاء حسب الكيفيات التالية :

يرشح للانتخاب الاعضاء الدائمون في اللجان المتساوية الاعضاء.

الناخبون هم الاعضاء الدائمون والاعضاء الاضافيون في اللجان المتساوية الاعضاء.



| ممثلو الادارة    |                   | ممثلو الموظفين   |                   | عدد الموظفين المعنى |
|------------------|-------------------|------------------|-------------------|---------------------|
| الاعضاء الدائمون | الاعضاء الاضافيون | الاعضاء الدائمون | الاعضاء الاضافيون |                     |
| 2                | 2                 | 2                | 2                 | أقل من 20 موظف      |
| 3                | 3                 | 3                | 3                 | من 20 الى 150 موظف  |
| 4                | 4                 | 4                | 4                 | مع 151 الى 500 موظف |
| 5                | 5                 | 5                | 5                 | أكثر من 500 موظف    |

يقرن مايلي :

المادة الاولى : يحدد تاريخ تجنيد الفوج الثاني من صف سنة 1984 كما ورد تعيينه في المادة الاولى من المرسوم رقم 84 - 36 المؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 المذكور أعلاه، بتاريخ 15 مايو سنة 1984 ويستمر ثلاثة (3) أيام.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 21 رجب عام 1404 الموافق 25 أبريل سنة 1984.

العقيد مصطفى بلوصيف

### وزارة النقل

مقرر مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 15 مارس سنة 1984، يتضمن منح أربعمائة واثنين وسبعين (472) رخصة سيارة أجرة «طاكسي» في ولاية بجاية.

بموجب مقرر مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 15 مارس سنة 1984، يصادق على القائمة المرفقة بهذا المقرر والمتضمنة منح اربعمائة واثنين وسبعين (472) رخصة سيارة أجرة «طاكسي» في ولاية بجاية.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 رجب عام 1404 الموافق 9 أبريل سنة 1984.

عن الوزير الاول  
وبتفويض منه

المدير العام للتوظيفة  
العمومية

محمد كمال العلمي

### وزارة الدفاع الوطني

قرار مؤرخ في 21 رجب عام 1404 الموافق 25 أبريل سنة 1984 يحدد تاريخ تجنيد الفوج الثاني من صف سنة 1984.

ان المحافظ السامي للخدمة الوطنية،

- بمقتضى الامر رقم 74 - 103 المؤرخ في أول ذى القعدة عام 1394 الموافق 15 نوفمبر سنة 1974 والمتضمن قانون الخدمة الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 36 المؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 الذي يحدد أصناف المواطنين القابلين للتجنيد لصف سنة 1984، لاسيما المادة 2 منه.

## القائمة المتضمنة أربعمائة واثنين وسبعين (472) رخصة سيارة أجرة «طاكسي» في ولاية بجاية

(تابع)

| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين                        | مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين                         |
|----------------|---------|--|----------------|---------|---|
| بجاية          | بجاية   | - أرملة بوريحان المولودة بوشفة فاطمة       | بجاية          | بجاية   | - بلقاسم عبو                                |
| »              | »       | - أرملة بلعيد المولودة مماس حنيفة          | »              | »       | - محمد عبد الفتاح                           |
| »              | »       | - الانسة بالي مريم                         | »              | »       | - خلاف أدران                                |
| »              | »       | - أرملة بوهاريس المولودة جبار الزهراء      | »              | »       | - يوسف آيت مزبان                            |
| »              | »       | - أرملة بقارى الصديق المولودة حواسي تاكليت | »              | »       | - أرملة عيتوت على المولودة عبد الفتاح هائشة |
| »              | »       | - أرملة بوريحان محند المولودة قطران فاطمة  | »              | »       | - أرملة عبد القادر المولودة مرابط الضاوية   |
| »              | »       | - أرملة بوحى صالح المولودة ساحلى حليلة     | »              | »       | - أرملة عباس المولودة قابشى الطاوس          |
| »              | »       | - أرملة بوشربة سليمان المولودة زناش حورية  | »              | »       | - السيدة علوش على المولودة سمدة الزهراء     |
| »              | »       | - أرملة بصة حسين المولودة تواتى            | »              | »       | - على آيت سعدى                              |
| »              | »       | - محند بومرتيت                             | »              | »       | - صالح عليلي                                |
| »              | »       | - جلول بوع مدخ                             | »              | »       | - الاخضر أعومر                              |
| »              | »       | - بعوش محند سعيد                           | »              | »       | - أرملة آيت موهوب، المولودة صليحة العبيدى   |
| »              | »       | - ابن مسعود بلقاسم                         | »              | »       | - على بقة                                   |
| »              | »       | - أرملة شعلال المولودة بغيرى خديجة         | »              | »       | - بلعيد بن معزوز                            |
| »              | »       | - أرملة شرابط المولودة اخلف حورية          | »              | »       | - أكلي بطاش                                 |
| »              | »       | - السيد شينخي عبد الكريم                   | »              | »       | - عمار بوعبيدة                              |
| »              | »       | - أرملة شبيعى المولودة زلاق يمينة          | »              | »       | - محمد بوشالى                               |
| »              | »       |  | »              | »       | - سعدى بوشفة                                |
| »              | »       |  | »              | »       | - محند أعراب                                |
| »              | »       |  | »              | »       | - مولود بومجامع                             |
| »              | »       |  | »              | »       | - محند أكلي بوربعة                          |
| »              | »       |  | »              | »       | - أرملة بوزاس المولودة مباركى زينة          |

| (تابع)         |         |                           | (تابع)         |         |                        |
|----------------|---------|---------------------------|----------------|---------|------------------------|
| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين       | مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين    |
| بجاية          | بجاية   | - السعدى ايفوزان          | بجاية          | بجاية   | - أرملة شيخون المولودة |
| »              | »       | - شريف اخلف               | »              | »       | بن اسماعيل عائشة       |
| »              | »       | - أرملة حسين اخلف         | »              | »       | - أحمد جولان           |
| »              | »       | المولودة أرزقى باية       | »              | »       | - أرملة داود المولودة  |
| »              | »       | - قاوت صالح               | »              | »       | بومعزة فاطمة           |
| »              | »       | - حسن قاضى                | »              | »       | - دالى أكلى            |
| »              | »       | - قرواز المولودة كركر     | »              | »       | - بلقاسم جمعة          |
| »              | »       | حركة                      | »              | »       | - حنيفة فزوى           |
| »              | »       | - السيد خيمة بلقاسم       | »              | »       | - حسن فزوى             |
| »              | »       | - مختار كريمة             | »              | »       | - حسن فلفول            |
| »              | »       | - أرملة قاوت على المولودة | »              | »       | - مزيان غويرى          |
| »              | »       | بطاش الزهراء              | »              | »       | - أرملة قوسمى المولودة |
| »              | »       | - أرملة كندى المولودة     | »              | »       | قصرى خوخة              |
| »              | »       | كندى زينب                 | »              | »       | - أرملة غيلى المولودة  |
| »              | »       | - أرملة لحلاح ابراهيم     | »              | »       | أكلى جميلة             |
| »              | »       | المولودة معزوز الصميرة    | »              | »       | - أرملة قدوش حسن       |
| »              | »       | - مزيانى بلقاسم           | »              | »       | المولودة أزقاغ         |
| »              | »       | - أرملة موهوبى المولودة   | »              | »       | - على حمة              |
| »              | »       | عبو زهوة                  | »              | »       | - أحمد حفري            |
| »              | »       | - أرملة مزيانى المولودة   | »              | »       | - بلعيد حيحات          |
| »              | »       | آيت مختار نفيسة           | »              | »       | - أرملة حفاف المولودة  |
| »              | »       | - أرملة مزعى حسين         | »              | »       | حفاف الضاوية           |
| »              | »       | المولودة حداد زينة        | »              | »       | - أرملة ججاج المولودة  |
| »              | »       | - محمد صالح               | »              | »       | بن شلال جميلة          |
| »              | »       | - على مدور                | »              | »       | - أرملة حميطوش على     |
| »              | »       | - عبد الله مدور           | »              | »       | المولودة خلوفى جميلة   |
| »              | »       | - خوخة منصورى             | »              | »       | - أرملة حواسى على      |
| »              | »       | - الهاشمى مشروى           | »              | »       | المولودة أوصالح زهوة   |
| »              | »       | - أحمد نصيرى              | »              | »       | - أرملة حمانى الناس    |
| »              | »       | - أحمد نصرى               | »              | »       | المولودة ثابتى باية    |
| »              | »       |                           | »              | »       | - حواسين الهاشمى       |

| (تابع)         |         |  | (تابع)         |         |  |
|----------------|---------|--|----------------|---------|--|
| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين                              | مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين                        |
| بجاية          | بجاية   | - الارملة سعيد زيد<br>المولودة الشريفة<br>يحياوي | بجاية          | بجاية   | - الارملة أوشان المولودة<br>تاكليت بودحوش  |
| »              | »       | - لحواسين زناش                                   | »              | »       | - الارملة أويوقوت<br>المولودة فيفي بوربابة |
| »              | »       | - السعيد وعراب                                   | »              | »       | - الارملة أحمد أوقاشبي<br>المولودة تسعديت  |
| أوقاش          | »       | - الشريف علاوة                                   | »              | »       | كمنين                                      |
| »              | »       | - أرملة شعبان المولودة<br>جيدة طاهر              | »              | »       | - الارملة ولهاصي المولودة<br>علجية خلفاوي  |
| »              | »       | - العيد جرموني                                   | »              | »       | - الارملة أوزبيدور<br>المولودة زهرة قابلة  |
| »              | »       | - سعيد قرقادي                                    | »              | »       | - أحمد راقم                                |
| »              | »       | - الارملة كبوش المولودة<br>جوهره حلوان           | »              | »       | - عبد الله رجراج                           |
| »              | »       | - السعيد لعتيقي                                  | »              | »       | - أكلي رزقي                                |
| »              | »       | - الأرملة معماش المولودة<br>فطيمة بوفودي         | »              | »       | - عبد الحميد ساحلي                         |
| »              | »       | - الارملة معماش المولودة<br>فطيمة معماش          | »              | »       | - رابع سوماري وفضيلة                       |
| »              | »       | - محمد ناصري                                     | »              | »       | - الارملة اسماعيل<br>المولودة زينة رمتاني  |
| »              | »       | - الأرملة صباحي المولودة<br>زكية دراز            | »              | »       | - العربي ساحي                              |
| »              | »       | - أحمد طراشي                                     | »              | »       | - الارملة اسطمبولي<br>المولودة زهونة بزتوت |
| »              | »       | - حسين زيدان                                     | »              | »       | - الارملة الطاهر<br>سليمان المولودة صغيرة  |
| تيشي           | »       | - عبد الله عيساني                                | »              | »       | ممزوز                                      |
| »              | »       | - علي أدراو                                      | »              | »       | - محند تمنجوت                              |
| »              | »       | - الأرملة عريوات المولودة<br>الزهراء معزوز       | »              | »       | - محند تاقلمانت                            |
| »              | »       | - عبد الله عيساتي                                | »              | »       | - همار طالبى                               |
| »              | »       | - محند بوقاسمى الملقب<br>أكلي                    | »              | »       | - صالح تمنجوت                              |
| »              | »       | - أرملة جهنين المولودة<br>زوينة حمادي            | »              | »       | - علي يحياوي                               |

## (تابع)

## (تابع)

| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين    | مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين      |
|----------------|---------|------------------------|----------------|---------|--------------------------|
| أقبو           | قبو     | - بلقاسم بربى          |                | بجاية   | - الارملة جودي المولودة  |
| »              | »       | - ذهبية بن ياية        | تيشى           | »       | تسعديت فوران             |
| »              | »       | - أم السعد جوادى       | »              | »       | - طاهر هرونى             |
| »              | »       | - محند العربى فتيوان   | »              | »       | - عبد الله حمودى         |
| »              | »       | - محند أرزقى فركان     | »              | »       | - سعيد أبيرير            |
| »              | »       | - زينت حكيتان          | »              | »       | - الارملة خوفاش المولودة |
| »              | »       | - محند الطيب هرون      | »              | »       | عائشة مرسل               |
| »              | »       | - عبد الرحمن حميتوش    | »              | »       | - أرملة خوفاش المولودة   |
| »              | »       | - الطاهر حمدوش         | »              | »       | أم العز خوفاش            |
| »              | »       | - محمود ايحدان         | »              | »       | - الارملة خولان المولودة |
| »              | »       | - بشير ايديرى          | »              | »       | جوهره نورى               |
| »              | »       | - محمد أمزيان خرپوش    | »              | »       | - الارملة مسمودى         |
| »              | »       | - حسين كوباس           | »              | »       | المولودة فاطمة ادريس     |
| »              | »       | - الزهراء الولية       | »              | »       | - غيسى منديل             |
| »              | »       | - حسين مجاهد           | »              | »       | - أكلى مرسل              |
| »              | »       | - الارملة محمد آكلى    | »              | »       | - الارملة موزعى المولودة |
| »              | »       | وطالى المولودة تسعديت  | »              | »       | حدة مسعودان              |
| »              | »       | بن شاكم                | »              | »       | - محند سعدلى             |
| »              | »       | - الارملة محند امزيان  | »              | »       | - الارملة طمين المولودة  |
| »              | »       | نايت سليمان المولودة   | »              | »       | اوريدة عيبش              |
| »              | »       | لعلجية لعلجة           | »              | »       | - الارملة تولوم المولودة |
| »              | »       | - علاوة تقرايت         | »              | »       | شرفايعية                 |
| محفوظة         | »       | - محند واعمر عمريش     | أقبو           | أقبو    | - نوارا عمورة            |
| »              | »       | - عبد الرحمن عزوق      | »              | »       | - بلقاسم عمورة           |
| »              | »       | - عبد القادر آيت مرزوق | »              | »       | - الارملة عبد الرحمن     |
| »              | »       | - الارملة عمارة آيت    | »              | »       | عباسى المولودة العلجة    |
| »              | »       | طالب المولودة تسعديت   | »              | »       | بن دحمان                 |
| »              | »       | زرماني                 | »              | »       | - لحو بن دياب            |
| »              | »       | - يحيى آيت حمودة       | »              | »       | - ابراهيم بن كرو         |
| »              | »       | - بلقاسم بهلولى        | »              | »       | - عبد الرحمن بحفيير      |
| »              | »       | - يحيى بن عميروش       | »              | »       | - محند السعيد بودة       |

(تابع)

(تابع)

| الدائرة<br>الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين    | مركز<br>الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين     |
|----------------------|---------|------------------------|-------------------|---------|-------------------------|
| بني شبانة            | أقبو    | - الارملة جيدة حجاج    | محفوظة            | أقبو    | - محند ويدين بن سعدون   |
| »                    | »       | - بشير قطير            | »                 | »       | - عبد الله بن عتسو      |
| »                    | »       | - السعيد لوجاني        | »                 | »       | - محند أويحي بن سي      |
| »                    | »       | - يوسف ملاح            | »                 | »       | خالد                    |
| »                    | »       | - عبد الله مرزوقي      | »                 | »       | - الصادق بن حملة        |
| »                    | »       | - الارملة بزة نشار     | »                 | »       | - محند المسعود بن شعلال |
| »                    | »       | المولودة جميلة بوقيدر  | »                 | »       | - الاخضر بن سعدون       |
| »                    | »       | - عبد الوهاب عماري     | »                 | »       | - الارملة بن حملة مختار |
| »                    | »       | - علاوة سعداوي         | »                 | »       | المولودة باية تيفرمين   |
| »                    | »       | - الارملة محمد أرزقي   | »                 | »       | - كلثوم شنتي            |
| »                    | »       | بوشلاغم المولودة نوار  | »                 | »       | - كلثوم شلال            |
| »                    | »       | مشكون                  | »                 | »       | - داود حجاج             |
| تازمالت              | »       | - ابراهيم عبدون        | »                 | »       | - محند حدوف             |
| »                    | »       | - محند بن مسعود        | »                 | »       | - عمار خطال             |
| »                    | »       | - الارملة مداني بوعبوط | »                 | »       | - الارملة محند أمزيان   |
| »                    | »       | المولودة الجيدة بساعو  | »                 | »       | موساوي المولودة جبيقة   |
| »                    | »       | - الطار بلقاسم         | »                 | »       | أوشماني                 |
| »                    | »       | - الارملة سعيد همام    | »                 | »       | - الطيب نكالي           |
| »                    | »       | المولودة سمدة زقان     | »                 | »       | - مجيد رقراج            |
| »                    | »       | - الارملة محمد قرجميل  | »                 | »       | - لحو تقرين             |
| »                    | »       | المولودة أم المز أوراغ | »                 | »       | - يمينة تموينات         |
| »                    | »       | - على مهابة            | »                 | »       | - مهدي يحياوي           |
| »                    | »       | - محند السعيد سولة     | بني شبانة         | »       | - اسماعيل عقو           |
| »                    | »       | - حسن طويل             | »                 | »       | - الارملة رابح عقو      |
| صدوق                 | »       | - أرزقي أزروق          | »                 | »       | المولودة فاطمة منصور    |
| »                    | »       | - ناصر عزيري           | »                 | »       | - لحسن أرزقي            |
| »                    | »       | - الارملة عيسى علواش   | »                 | »       | - عبد الله بوشيبة       |
| »                    | »       | المولودة صفية خناش     | »                 | »       | - الارملة سعدى بليان    |
| »                    | »       | - مالك بوشريو          | »                 | »       | المولودة جابن           |
| »                    | »       | - مولود بركاني         | »                 | »       | - لخال جربي             |
| »                    | »       | - صالح حمدوني          | »                 | »       | - حسين دالي             |

## (تتابع)

| مركز الاستغلال | الدائرة  | اسم ولقب المستفيدين     |
|----------------|----------|-------------------------|
| اوزلاقن        | أقبسو    | - عمار ادريس            |
| "              | "        | - محمود كمش             |
| "              | "        | - الارملة محند الطاهر   |
| "              | "        | - سحنون المولودة وردية  |
| "              | "        | - طاوهرى                |
| "              | "        | - على طاوهرى            |
| بنى ورتلان     | "        | - سعدى بوسعدية          |
| "              | "        | - عبد المجيد بن بايز    |
| "              | "        | - الارملة محمد السعيد   |
| "              | "        | - برزاق المولودة جوهرة  |
| "              | "        | - سوعادة                |
| "              | "        | - الاخضر شويطن          |
| "              | "        | - العربي جرجار          |
| "              | "        | - مزيان حنين            |
| "              | "        | - محمد اخلاف            |
| "              | "        | - رابح ايساعة           |
| "              | "        | - العمري خياط           |
| "              | "        | - عمر قصورى             |
| "              | "        | - بشير كالى             |
| "              | "        | - لحسن لمرادى           |
| "              | "        | - زيدان مهدى            |
| "              | "        | - يوسف مخزومي           |
| "              | "        | - محمد نسيلي            |
| "              | "        | - حسين عطو              |
| سيدي عيش       | سيدي عيش | - الأنسة فروجة عينوش    |
| "              | "        | - الارملة عمير المولودة |
| "              | "        | - صحراء منصورى          |
| "              | "        | - فرحات براهيمى         |
| "              | "        | - المجيد بريزىنى        |
| "              | "        | - لحسن شنون             |
| "              | "        | - محند العيد حركان      |

## (تتابع)

| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين      |
|----------------|---------|--------------------------|
| صدوق           | أقبسو   | - بلقاسم ايقتن           |
| "              | "       | - عبد الرحمن كباش        |
| "              | "       | - مختار محالى            |
| "              | "       | - حسين نايت بودة         |
| "              | "       | - ربيع تيقرين            |
| "              | "       | - الارملة أرزقى عمورة    |
| ايفيسل على     | "       | - المولودة قاوة باية     |
| "              | "       | - بلعيد بن مسعود         |
| "              | "       | - عبد الحميد حمنان       |
| "              | "       | - الارملة مرزوق المولودة |
| "              | "       | - فطيمة بن بذراع         |
| "              | "       | - حميد واعلى             |
| "              | "       | - اوقور باية وفروجة      |
| "              | "       | - الارملة افلاى المولودة |
| بوجلبل         | "       | - الجيدة جوادى           |
| "              | "       | - الارملة على اقلول      |
| "              | "       | - المولودة لويزة عمور    |
| "              | "       | - الارملة على عباس       |
| "              | "       | - المولودة شريفة نايت    |
| "              | "       | - عبد الله               |
| "              | "       | - الارملة محمد مناصرية   |
| "              | "       | - المولودة تسعديت بن     |
| "              | "       | - زروال                  |
| "              | "       | - مسعود مناصرية          |
| "              | "       | - محمود سعيدانى          |
| "              | "       | - الارملة ربيع سعيدانى   |
| "              | "       | - المولودة يمينة حبشى    |
| اوزلاقن        | "       | - أحمد عزوق              |
| "              | "       | - محند امزيان ابركان     |
| "              | "       | - يحي ابركان             |
| "              | "       | - محند أكلى بطروش        |

(تابع)

(تابع)

| مركز الاستغلال | الدائرة  | اسم ولقب المستفيدين     | مركز الاستغلال | الدائرة  | اسم ولقب المستفيدين    |
|----------------|----------|-------------------------|----------------|----------|------------------------|
| أكفادو         | سيدي عيش | - محند أمزيان مارج      | سيدي عيش       | سيدي عيش | - عبد الحميد حداد      |
| »              | »        | - محند ويدير مسعودان    | »              | »        | - ابراهم ايشلال        |
| »              | »        | - بلقاسم تيداديني       | »              | »        | - موهوب ايقروادة       |
| »              | »        | - محند الصالح تيمقيت    | »              | »        | - الأنسة العلجة ايشلال |
| »              | »        | - محند ويدير تامبوختي   | »              | »        | - الوناس موالفي        |
| »              | »        | - بلقاسم زادري          | »              | »        | - الارملة محي السدين   |
| شميني          | »        | - محمد العربي عويسي     | »              | »        | - منديل الملوودة يمينة |
| »              | »        | - جودي بلاش             | »              | »        | - حبجوب                |
| »              | »        | - عبلاش يوناب           | »              | »        | - مخلوف مجدوب          |
| »              | »        | - الارملة أحمد براعي    | »              | »        | - سمدي منديل           |
| »              | »        | - الملوودة نواراة-علام  | »              | »        | - عمار صالحى           |
| »              | »        | - الارملة رشيد بلاش     | »              | »        | - براهم تانبوختي       |
| »              | »        | - الملوودة الزهراء بلاش | »              | »        | - سمدي تواتو           |
| »              | »        | - الارملة محند ويدير    | تاوريت         | »        | - محمد عزيزر           |
| »              | »        | - بورزان الملوودة فاطمة | ايغيل          | »        | »                      |
| »              | »        | - كريمة                 | »              | »        | - ميار خنتاش           |
| »              | »        | - مجيد شايبي            | »              | »        | - لحسن اوشان           |
| »              | »        | - الارملة محند الطاهر   | تيمزيرت        | »        | - بوزيد نايت على       |
| »              | »        | - قاني الملوودة نواراة  | الماتن         | »        | »                      |
| »              | »        | - حساوي                 | »              | »        | - الاخضر بركاني        |
| »              | »        | - حورية غربى            | »              | »        | - مسعود طواهرية        |
| »              | »        | - عبد الرحمن حمايدي     | »              | »        | - الحسن تريكت          |
| »              | »        | - الارملة الشريف هادي   | »              | »        | - قاسى يايا            |
| »              | »        | - الملوودة تاكليت مسلم  | أكفادو         | »        | - محند أمقران عبد اللى |
| »              | »        | - محند أرزقى موالك      | »              | »        | - الارملة سعيد عمروش   |
| »              | »        | - محند الشريف مخبي      | »              | »        | - الملوودة تسمديت فتال |
| »              | »        | - عمار أودان            | »              | »        | - هاشمى عشرشون         |
| »              | »        | - صالح زوروى            | »              | »        | - مليكة بركاين         |
| »              | »        | - الارملة جرود الملوودة | »              | »        | - خليفة شلقو           |
| »              | »        | - فطيمة حمدوش           | »              | »        | - محند ويدير دحماني    |
| إدكتان         | »        | - السعيد أحمد           | »              | »        | - حسني جنوتي           |



## (تابع)

| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين                                  |
|----------------|---------|--|
| أميزون         | أميزون  | - الارملة محند أكلي واث المولودة سملوجة بناي         |
|                |         | - الأنسة خوخة معوشى                                  |
|                |         | - الارملة محند الطاهر أمغار المولودة عويشة مولة      |
|                |         | - الارملة يوسف آيت عباس المولودة عيني المولودة فلفول |
|                |         | - محند عيدلى   |
|                |         | - حسين بن عمان                                       |
|                |         | - عبد الله شرفة                                      |
|                |         | - محند رشيد وطاح                                     |
|                |         | - الارملة اسماعيل عباس المولودة داودي                |
|                |         | - الارملة ربيع أهواري المولودة طرباح سليمانى         |
| قنديرة         | قنديرة  | - رابح عيسات   |
|                |         | - الارملة أحمد عريب المولودة ذهبية سالمى             |
|                |         | - الارملة محند عباس المولودة الزهراء سليمانى         |
|                |         | - الارملة محند عباس المولودة فاطمة فحال              |
|                |         | - الارملة محمد عريب المولودة لعلجة علاوة             |
|                |         | - على بن طارة  |
|                |         | - يمينة شيخى   |

## (تابع)

| مركز الاستغلال                              | الدائرة  | اسم ولقب المستفيدين                            |
|---|----------|--|
| أدكار                                       | سيدى عيش | - محمد بودى                                    |
|   |          | - ايدير بوقرونى                                |
|   |          | - لحسن بوحوى                                   |
|   |          | - السعيد بوساعة                                |
|   |          | - صالح بلعيد                                   |
|   |          | - الارملة فرحات لعزيب المولودة زينب لعزيب      |
|   |          | - السعيد مخلوفى                                |
|   |          | - ويدير رمضان                                  |
|   |          | - محند يحيواى                                  |
|   |          | - ايدير يحيواى                                 |
| أميزون                                      | أميزون   | - حسن بلعيد                                    |
|   |          | - الارملة أرزقى بومراو المولودة فطمة بلعيد     |
|   |          | - الارملة عبد الله بناي المولودة وردية بن يحيى |
|   |          | - عبد الله بويش                                |
|   |          | - على شعبان                                    |
|   |          | - العياشى ايدين                                |
|   |          | - حميد معوش                                    |
|   |          | - الحميد معوش                                  |
|   |          | - ساعد مزوار                                   |
|   |          | - ساعد معوشى                                   |
| - السعيد مجماج                              |          |  |
| - أحمد مصواف                                |          |  |
| - بشير مصواف                                |          |  |
| - أحمد موساوى                               |          |  |
| - الارملة الطيب نانير المولودة بباركة شاقير |          |  |
| - سليمان نمير                               |          |  |
| - محند نادير أورابح                         |          |  |

| (تابع)         |         |                          | (تابع)         |         |                            |
|----------------|---------|--------------------------|----------------|---------|----------------------------|
| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين      | مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين        |
| القصر          | اميزور  | - ناصر بويحسوب           | قنديرية        | اميزور  | - الارملة اكلى قنانة       |
| "              | "       | - مصطفى بنوش             | "              | "       | - المولودة الطاموس         |
| "              | "       | - الارملة شرفى المولودة  | "              | "       | حسانى                      |
| "              | "       | الطاموس مبارك            | "              | "       | المولودة منانة هواري       |
| "              | "       | - محند أرزقي دهاش        | "              | "       | المولودة منانة هواري       |
| "              | "       | - محند قريمط             | "              | "       | - الارملة علي هواري        |
| "              | "       | - الارملة حموي المولودة  | "              | "       | المولودة الطاموس           |
| "              | "       | الزهراء بوغني            | "              | "       | تشرفيوت                    |
| "              | "       | - أحمد حداد              | "              | "       | - رشيد حسان                |
| "              | "       | - موهوب حيدوش            | "              | "       | - الارملة علي خوفاش        |
| "              | "       | - السعيد محرز            | "              | "       | المولودة جهدة مباركى       |
| "              | "       | - رايح منعة              | "              | "       | - الارملة حسين ماضي        |
| "              | "       | - الارملة سميدى المولودة | "              | "       | المولودة وهاب بسمينة       |
| "              | "       | جوهر سميدى               | "              | "       | - الارملة ابراهيم مفرى     |
| "              | "       | - عبد الله منجاق الدين   | "              | "       | المولودة أم العز مدور      |
| "              | "       | - السعيد سماني           | "              | "       | - محند مسعودى              |
| "              | "       | - الطاهر صاف             | "              | "       | - حمورحموني                |
| "              | "       | - مسعود تواتى            | "              | "       | - الارملة عمار تينيلت      |
| "              | "       | - الشريف ناصر يحيى       | "              | "       | - الارملة محند تفوق        |
| برباشة         | "       | - محند ربيع اعولمى       | "              | "       | المولودة زينب مدوران       |
| "              | "       | - محند أرزقي عمروش       | "              | "       | المولودة زينت مدوران       |
| "              | "       | - حسن آيت موهوب          | "              | "       | - جواحي زايدى              |
| "              | "       | - الجودى عروة            | القصر          | "       | - محند الطاهر أمزيان       |
| "              | "       | - لحسن علاوة             | "              | "       | - أرزقي عسارة              |
| "              | "       | - محند أمزيان بن شلال    | "              | "       | - مزيان بهلول              |
| "              | "       | - الارملة محند السعيد    | "              | "       | - الارملة بوجلاية المولودة |
| "              | "       | بولعوات المولودة بسمينة  | "              | "       | تسمديت شريفى               |
| "              | "       | تينيلت                   | "              | "       | - الارملة بروش المولودة    |
| "              | "       | - علي بلخيرى             | "              | "       | الضاوية بن علي             |
| "              | "       | - محند حموش              | "              | "       | - الارملة بومصالح المولودة |
| "              | "       | - سعدي حسان              | "              | "       | ورديه شرافة                |

(تابع)

| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين       |
|----------------|---------|---------------------------|
| خراطة          | خراطة   | - قاسى معيوش              |
| »              | »       | - عبد الله معيوش          |
| »              | »       | - الاخضر مهنوى            |
| »              | »       | - الارملة عبد المجيد مالك |
| »              | »       | - المولودة خديجة طرباح    |
| »              | »       | - رابح رملى               |
| »              | »       | - عيسى سومانى             |
| تسقى           | »       | - السعيد عيوج             |
| »              | »       | - السعيد عزون             |
| »              | »       | - خيرة جنان               |
| »              | »       | - بلقاسم قرمون            |
| »              | »       | - السعيد مجبور            |
| »              | »       | - سعدى مجوج               |
| سوق الاثنين    | »       | - سعدى عمرو               |
| »              | »       | - السعيد عفان             |
| »              | »       | - عبد الرحمن بوشيلاون     |
| »              | »       | - اسماعيل بوشوشة          |
| »              | »       | - محمد بوقندول            |
| »              | »       | - الارملة بوزيد بوفادن    |
| »              | »       | - المولودة مسعودة بوفادن  |
| »              | »       | - السعيد بولمسامر         |
| »              | »       | - آكلى حمودى              |
| »              | »       | - على كبيش                |
| »              | »       | - بوزيد خالد              |
| »              | »       | - سليمان لقبال            |
| »              | »       | - صالح مباركى             |
| »              | »       | - حمو رشراش               |
| »              | »       | - السعيد صادى             |
| »              | »       | - الشريف يحيى             |

(تابع)

| مركز الاستغلال | الدائرة | اسم ولقب المستفيدين      |
|----------------|---------|--------------------------|
| برباشة         | أميزور  | - أحمد حمزة              |
| »              | »       | - محند بشير مجة          |
| »              | »       | - محند ناصر              |
| »              | »       | - علاوة تاغزيبت          |
| »              | »       | - محمد آكلى تاغزيبت      |
| »              | »       | - محند واكلى زيانى       |
| توجة           | »       | - سعدى عاشورى            |
| »              | »       | - محند عباسى             |
| »              | »       | - محند بولفراح           |
| »              | »       | - على شيخ                |
| »              | »       | - صالح قاشبى             |
| »              | »       | - أرزقى بومرطيط          |
| »              | »       | - عبد الرحمن مزيانى      |
| خراطة          | خراطة   | - أحمد عزوز              |
| »              | »       | - محند الشريف عقال       |
| »              | »       | - عبد القادر عكوش        |
| »              | »       | - عمر عزوق               |
| »              | »       | - ساعد عمور              |
| »              | »       | - محمد بوديسة            |
| »              | »       | - محمد بويش              |
| »              | »       | - عنار بمار              |
| »              | »       | - اسماعيل بن حراث        |
| »              | »       | - الارملة لحسن بوسعادة   |
| »              | »       | - المولودة يمينة بمار    |
| »              | »       | - الارملة سليمان شطيو    |
| »              | »       | - المولودة ربيحة عمران   |
| »              | »       | - الارملة شلال حمو       |
| »              | »       | - المولودة مسعودة بوشنطر |
| »              | »       | - منصور عمان             |
| »              | »       | - السعيد ايساون          |

## (تابع)

- بمقتضى الامر رقم 66 - I33 المؤرخ فى I2  
صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة I966 والمتضمن  
القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل  
والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I45 المؤرخ  
I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة I966 والمتعلق  
بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع  
التنظيمى أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I46 المؤرخ  
فى I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة I3966  
والمعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة  
ترتيب أعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة  
المدنية لجبهة التحرير الوطنى، المعدل بالمرسومين  
رقم 68 - 5I7 المؤرخ فى I9 غشت سنة I968 ورقم  
69 - I2I المؤرخ فى I8 غشت سنة I969،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I5I المؤرخ فى  
I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة I966 والمحددة  
بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ فى  
28 محرم عام I388 الموافق 26 أبريل سنة I968  
والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 62  
أبريل سنة I968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة  
الوطنية على الموظفين ومع يمانلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 299 المؤرخ فى 3  
ربيع الاول عام I388 الموافق 30 مايو سنة I968  
والمتضمن القانون الاساسى الخاص بمفتشى  
التعليمين الابتدائى والمتوسط،

- وبمقتضى المرسوم رقم 7I - 43 المؤرخ فى 2  
ذى الحجة عام I390 الموافق 28 يناير سنة I97I  
والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف  
العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 75 - 6I المؤرخ فى  
I7 ربيع الثانى عام I395 الموافق 29 أبريل سنة I975  
والمتضمن احداث وتنظيم شهادة الكفاءة للتفتيش  
فى التعليمين الابتدائى والمتوسط وادارة المعاهد

| اسم ولقب المستفيدين  | الدائرة | مركز الاستغلال |
|----------------------|---------|----------------|
| - محمد بوتقرايت      | خراطة   | درقينة         |
| - على بومزود         | »       | »              |
| - أحمد بوسليمان      | »       | »              |
| - أحمد بن شريط       | »       | »              |
| - موسى بقطاش         | »       | »              |
| - الارملة عبد القادر | »       | »              |
| بوجيت المولودة زيبب  | »       | »              |
| سعد الدين            | »       | »              |
| - الأخضر ايدى        | »       | »              |
| - اسماعيل ايدى       | »       | »              |
| - على خالد           | »       | »              |
| - حسين موهوبى        | »       | »              |
| - سليمان أوشان       | »       | »              |
| - عبد الرحمن أوشان   | »       | »              |
| - السعيد واعلى       | »       | »              |
| - بشير راجى          | »       | »              |
| - مسعود سادلى        | »       | »              |
| - السعيد سليمانى     | »       | »              |

## وزارة التربية الوطنية

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 22 جمادى الثانية  
عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن  
اجراء امتحان شهادة الكفاءة للمفتشين فى  
التعليمين الابتدائى والمتوسط وادارة المعاهد  
التقنولوجية للتربية.

ان الوزير الاول،

ووزير التربية الوطنية،

المادة 3 : ينتهى التسجيل قبل شهر مع تاريخ اجراء الامتحان.

المادة 4 : يجب أن تودع ملفات الترشح لدى مديرية التربية في الولاية التي يعمل بها المترشحون.

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

|  |  |
|--|--|
| عن وزير التربية<br>الوطنية<br>الامين العام<br>ابن سالم دمرجى | عن الوزير الاول<br>وبتفويض منه<br>المدير العام للوظيفة<br>العمومية<br>محمد كمال العلمى |
|--|--|

قرار وزارى مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن كيفيات اجراء مسابقة توظيف المساعدين التربويين وامتحان شهادة الكفاءة لتوظيف المساعد التربوى.

ان الوزير الاول،

ووزير التربية الوطنية،

— بمقتضى الامر رقم 66 — I33 المؤرخ في 12 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 66 — I45 المؤرخ في 12 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

— وبمقتضى المرسوم رقم 66 — I46 المؤرخ في 12 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة

التقنولوجية للتربية، المعدل بالمرسوم رقم 81 — 253 المؤرخ في 19 سبتمبر سنة 1981،

— وبمقتضى المرسوم رقم 81 — I15 المؤرخ في 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

— وبمقتضى المرسوم رقم 84 — 34 المؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية بالوزارة الاولى،

— وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التى يجب أن يشبها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

— وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 16 رمضان عام 1395 الموافق 22 سبتمبر سنة 1975 والمتضمن تنظيم امتحان شهادة الكفاءة للتفتيش فى التعليمين الابتدائى والمتوسط وادارة المعاهد التقنولوجية للتربية،

يقرران ما يلى :

المادة الاولى : يجرى امتحان لتوظيف ثلاثة (3) مفتشين فى التعليمين الابتدائى والمتوسط بعنوان سنة 1984، فى اطار احكام المرسوم رقم 75 — 61 المؤرخ فى فى 29 أبريل سنة 1975، المعدل بالمرسوم رقم 81 — 253 المؤرخ فى 19 سبتمبر سنة 1981 والقرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 22 سبتمبر سنة 1975 المذكور اعلاه.

المادة 2 : تجرى اختبارات هذا الامتحان فى المركز الوطنى لمحو الامية بمدينة الجزائر، بعد شهرين مع نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 مع القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التي يجب أن يثبتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية.

### مقرران ما يلي :

المادة الاولى : يوظف المساعدون التربويون مع طريق المسابقة على أساس اختبارات تحدد كفاءات اجرائها في الباب الاول مع هذا القرار.

وعلا بالمادة 7 مع المرسوم رقم 68 - 307 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968، يجتازون، قصد ترسيمهم، اختبارات شهادة الكفاءة لوظيفة المساعد التربوي، الواردة في الباب الثاني مع هذا القرار.

### الباب الاول

#### كفاءات اجراء مسابقة التوظيف

المادة 2 : يشترك وزير التربية الوطنية والسلطة المكلفة بالوظيفة العمومية في اتخاذ قرار يضبط اجدول السنوي للمسابقة، ويحدد هذا القرار عدد المناصب المطلوب شغلها.

المادة 3 : يحدد وزير التربية الوطنية كل سنة بقرار تاريخ المسابقة وابتداء التسجيل وانتهائه وعدد الدورات ومراكز الامتحان

المادة 4 : تخصص المسابقة للمتشحين البالغين مع العمر 18 سنة على الاقل و 35 سنة على الاكثـر في اول يناير مع سنة المسابقة الذي لهم مستوى نهاية السنة الثانية الثانوية أو أي شهادة معادلة لها.

المادة 5 : يؤخر الحد الاعلى للسـنـة بـسـنـة واحدة مع كل ولد في الكفالة دون أن يتجاوز ذلك خمس سنوات على الاكثر ويؤخر هذا الحد الاقصى الى 10 سنوات لاعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني.

ترتيب أعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني، المعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - 121 المؤرخ في 18 غشت سنة 1969.

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 25 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجب الاحكام المطبقة على الموظفين المتـمـرـنـين.

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 62 أبريل سنة 1968 والقاضي باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومع يمانتهم.

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 307 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمساعدين التربويين لمؤسسات التعليم، لاسيما المواد 5 و 6 و 7 مع.

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتميين في الوظائف العمومية.

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ في 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين.

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية بالوزارة الاولى.

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1389 الموافق 20 يناير سنة 1970 والمتضمن تحديد كفاءات تنظيم مسابقة توظيف مساعدي التربية وشهادة الكفاءة لوظيفة مساعدي التربية.

2) اختبار لتقدير مدى معرفة المرشح لتبظيم المنظومة التربوية الجزائرية وسيرها. المدة : ساعتان، المعامل : 2.

وكل نقطة تقل عن 20/5 يقصى صاحبها،

3) انشاء في التربية الاسلامية يتناول مسألة مع مسائل برنامج السنة الثانية الثانوية. المدة : ساعة واحدة، المعامل : 2.

4) اختبار في اللغة الوطنية بالنسبة للمترشحين الذين يمتحنون بغير هذه اللغة.

ويتمثل هذا الاختبار في دراسة نص متبوع بأسئلة في النحو والصرف والمفردات وفهم النص. المدة : ساعة واحدة، المعامل : 2.

وكل نقطة تقل عن 20/4 يقصى صاحبها،

5) اختبار اختياري في اللغة الفرنسية بالنسبة للمترشحين الذين يمتحنون بغير هذه اللغة.

غير أنه لا تؤخذ بعين الاعتبار في هذا الاختبار الا النقط التي تفوق 10/10.

#### ب - الاختبار الشفوي :

حوار مع لجنة الامتحان يتناول البرنامج المرفق في الملحق الاول.

المدة : 15 دقيقة، المعامل : 2.

المادة 9 : يلحق برنامج الاختبارات بهذا القرار.

المادة 10 : تتولى اختيار المواضيع لجنة معينها وزير التربية الوطنية.

المادة 11 : يضبط مدير التربية في الولاية قائمة المترشحين المسموح لهم بالمشاركة في المسابقة. ثم تعلق هذه القائمة في مقر مديرية التربية في الولاية وفي مراكز الامتحان.

المادة 12 : يمنح أعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني، لقيادة في النقط في حدود 20/3 من النقط التي يمكنها.

المادة 6 : يجب أن تشمل ملفات الترشح على الوثائق الآتية :

- طلب المشاركة في المسابقة بوقعه المترشح،  
- شهادة الجنسية الجزائرية،

- نسخة مع السوابق القضائية،

- نسخة مع شهادة الميلاد أو الشهادة الفردية للحالة المدنية،

- شهادة عائلية للحالة المدنية بالنسبة لمترشحين المتزوجين،

- شهادة مدرسية تثبت انهاء السنة الثانية الثانوية أو نسخة مصدقة طبق الاصل مع الشهادة المصادقة لها،

- شهادتان طبيتان (الطب العام والامراض الصدرية) تثبتان أن المترشح غير مصاب بأي مرض أو عاهة تعارض الوظيفة المترشح لها،

- نسخة مصدقة طبق الاصل، عند الاقتضاء، مع السجل البلدي لأعضاء جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني.

المادة 7 : يجب أن يبلغ الملفات لمديرية التربية في الولاية التي يقيم بها المترشح خلال الاجل الذي يحدده قرار اجراء المسابقة المنصوص عليه في المادة 3 أعلاه.

المادة 8 : تشمل المسابقة على الاختبارات الكتابية والشفوية الآتية :

#### أ - الاختبارات الكتابية :

1) دراسة نص يتعلق بمشكلات التربية وتتناول أسئلته ما يأتي :

- فهم النص،

- تحليل بنية تركيبه،

- تلخيص الافكار الاساسية التي تضمنها،

- التوسع كتابيا في شرح احدي هذه الافكار.

المدة : ساعتان، المعامل : 2.

وكل نقطة تقل عن 20/5 يقصى صاحبها.

الذيھ قضاوا فی تاریخ الامتحان سنة واحدة علی الاقل خدمة متمرین.

المادة 19 : یضبط مدیر التبرية قائمة المترشحين لشهادة الكفاءة لوظيفة المساعد التربوی و یوزعها علی المصالح والمؤسسات المعنية.

المادة 20 : یجب أن تشتمل ملفات الترشح علی الوثائق الآتية :

- طلب المشاركة یوقعه المترشح،
- نسخة مصدقة طبق الاصل مع قرار التمیم،
- بیان الخدمات المؤداة تعده المصلحة المسيرة،

المادة 21 : یشتمل الامتحان علی ما یأتی :

1 - اختبارات عملية وشفویة :

(أ) تفتیش المترشح فی منصب عمله، یتناول نشاطین مع الانشطة الآتية : النظام الداخلي، والنظام الخارجي، وأعمال التنقیط، المعامل : 2. تدرس اللجنة خلال هذا التفتیش وثائق عمل المترشح وتعطى تقديرها.

(ب) اختبارات شفویة تتناول ما یأتی :

- سؤال فی علم النفس التربوی،
- سؤال فی التشريع المدرسی.
- مدة التحضير : 30 دقيقة، السؤال : 20 دقيقة، المعامل : 1.

2 - تقرير التمريض یعده مدیر المؤسسة ویقدر فی كفاءات المترشح ومردوده وسلوكه طوال فترة التمريض وینقط هذا التقرير مع صفر الی 20، المعامل : 2.

المادة 22 : یلحق بهذا القرار برنامج علم النفس التربوی والتشريع المدرسی.

المادة 23 : ینجح فی شهادة الكفاءة لوظيفة المساعد التربوی المترشحون الذین یحصلون فی الاختبارات العملية والشفویة وتقرير التمريض علی معدل یساوی أو یفوق 20/0

الحصول علیها فی جمیع الاختبارات الكتابية و فی الاختبار الشفوی، وفقا للاحكام المحددة فی المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فی 2 یونیو سنة 1966 المذكور أعلاه.

المادة 23 : تتكون اللجنة المنصوص علیها فی المادة 14 أدناه من :

- مدیر التربية فی الولاية أو ممثله، رئیساً،
- مفتش الوظيفة العمومیة فی الولاية،
- مدیر مؤسسة تعليمیة أو مدیر معهد تقنولوجی للتربية،
- مراقب عام مرسوم،
- الاساتذة المصححون،
- مساعد تربوی مرسوم.

المادة 24 : یعمل، فی حدود عدد المناصب المطلوب شغلها، نجاح المترشحين الذین یحصلون، فی جمیع مواد الاختبارات الكتابية والشفویة، علی معدل تحدده اللجنة.

المادة 25 : یضبط مدیر التربية فی الولاية قائمة المترشحين الناجحین وتنشر فی النشرة الرسمية للتربية الوطنیة.

المادة 26 : یمین المترشحون الناجحون فی المسابقة مساعديهم تربویین، و یوزعون حسب احتياجات الخدمة.

المادة 27 : كل مترشح ناجح لا یلتحق بمنصبه بعد شهر مع تاریخ تبلیغه قرار التمیم، ولا یقدم ای عذر مقبول، یفقد حق الاستفادة مع نجاحه فی المسابقة.

## الباب الثاني

كيفية اجراء امتحان شهادة الكفاءة لوظيفة المساعد التربوی

المادة 28 : ینخص امتحان شهادة الكفاءة لوظيفة المساعد التربوی، للمساعدین التربویین



(3) التنظيم الإداري والتربوي في مؤسسات التعليم والتكوين :

- تشكيلة الهيئة الإدارية،
- دور كل عضو من أعضائها وصلاحياته،
- علاقات المساعد التربوي بأعضاء الهيئة الإدارية.

(4) تنظيم الجمعيات الثقافية والرياضية في المؤسسات التعليمية ودورها وسيرها.

(5) تنظيم جمعيات أولياء التلاميذ ودورها وسيرها.

(6) المنظمات الجماهيرية التابعة للحزب في المؤسسات المدرسية (لاسيما ما تعلق منها بالشباب).

## الملحق الثاني

برنامج شهادة الكفاءة لوظيفة المساعد التربوي

1 - علم النفس التربوي :

(I) الاهداف العامة التي تنشدها التربية في المنظومة التعليمية الجزائرية.

- التكوين العلمي،
- التكوين الاجتماعي والسياسي،
- التكوين الخلقى والديني.

(2) المكونات الأساسية للشخصية والعوامل التي تحدد تطورها.

- مراحل النمو الفزيولوجي والنفسى للطفل وخصائصها،
- المراهقة، مظاهرها الفزيولوجية والنفسية ودلالة كل منها.

(3) دور الاسرة ومسؤوليتها في نمو الطفل والمراهق وتربيته.

المادة 24 : يعين اللجنة المنصوص عليها في المادة 21 اعلاه، مدير التربية في الولاية وتتكون من :

- مدير مؤسسة تعليمية أو مدير معهد تكنولوجي للتربية،
- مراقب عام مرسوم،
- مساعد تربوي مرسوم.

المادة 25 : يلغى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 20 يناير سنة 1970 المذكور اعلاه.

المادة 26 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 لوافق 25 مارس سنة 1984.

|                               |                 |
|-------------------------------|-----------------|
| عن الوزير الاول               | عن وزير التربية |
| وبتفويض منه                   | الوطنية         |
| المدير العام للوظيفة العمومية | الامين العام    |
| محمد كمال العلمي              | ابن سالم دمرجي  |

## الملحق الاول

برنامج مسابقة توظيف المساعدين التربويين  
تنظيم المنظومة التربوية وسيرها

(I) الالمام بالنصوص الاساسية المتعلقة بتنظيم المنظومة التربوية (الامر المؤرخ في 16 أبريل سنة 1976 والنصوص التطبيقية) ولاسيما الجوانب المتعلقة بما يأتي :

- تنظيم مختلف مراحل التعليم وسيره،
- اجبارية التعليم،
- مجانية التربية والتكوين.

(II) التنظيم الإداري للتربية والتكوين :

- على مستوى الولاية،
- على المستوى المركزي.

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12  
صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن  
القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل  
والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ  
12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق  
بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع  
التنظيمى او الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ  
فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966  
والمعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة  
ترتيب اعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة  
المدنية لجهة التحرير الوطنى، المعدل بالمرسوم  
رقم 68 - 517 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1968 ورقم  
69 - 121 المؤرخ فى 18 غشت سنة 1969،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى  
12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة  
بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ فى  
28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968  
والمتمم تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 62  
ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة  
الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 316 المؤرخ فى  
3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968  
والمتمم القانون الاساسى الخاص بمساعدى  
المصالح الاقتصادية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ فى 2  
ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971  
والمتمم بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف  
العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ فى  
3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981  
والمتمم اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة  
بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

(4) دور المدرسة ومسؤوليتها فى نمو الطفل  
والمرهق وتربيته.

(5) معنى الحياة ضمن الجماعة بالنسبة الى  
الاطفال والمرهقين واهمية ذلك، مظاهرها فى  
المدرسة وخارجها.

(6) طرق تنشيط مختلف الاعمال فى الوسط  
المدرسى وتقنياته.

(7) أنماط سلوك الطفل والمرهق ومواقفهما  
فى النظام الداخلى، وتكمل المربين بذلك.

ب - التشريع :

(1) تنظيم مختلف مجالس المؤسسة المدرسية  
وصلاحياتها وسيرها.

(2) الجمعيات الثقافية والرياضية، وجمعيات  
اولياء التلاميذ : معرفة قوانينها الاساسية  
النموذجية، واجراءات انشائها ودورها وسيرها.

(3) الحوادث المدرسية - دور المساعد التربوى  
ومسؤوليته والتدابير الواجب اتخاذها فى حالة  
وقوع حادث ما.

(4) الانضباط، نظام المدرسة الداخلى، العقوبات.

(5) الالمام بالقوانين الاساسية للمساعدى  
التربويين والمراقبين الماسمين، لاسيما مهمتهم  
وحقوقهم وواجباتهم.

(6) اللجان المتساوية الاعضاء، ولجنة التأديب.

(7) غيابات الموظف وعطله.

(8) العقوبات التى يتعرض لها الموظف خلال القيام

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 22 جمادى الثانية  
عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن  
اجراء مسابقة لتوظيف مساعدى المصالح  
الاقتصادية.

ان الوزير الاول،

ووزير التربية الوطنية،

المادة 3 : ينتهى التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء المسابقة.

المادة 4 : يجب أن تودع ملفات الترشح لدى مديرية التربية فى الولايات التى يعمّل بها المترشحون الموظفون، ولدى مديرية التربية فى الولاية التى يقيم فيها المترشحون الاحرار.

المادة 5 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

عن الوزير الاول  
وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف  
العمومية  
محمد كمال العلمى

عن وزير التربية  
الوطنية  
الامين العام  
ابن سالم دمرجى

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء امتحان مهنى لتوظيف مساعدى المصالح الاقتصادية.

ان الوزير الاول،

ووزير التربية الوطنية،

— بمقتضى الامر رقم 66 — I33 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للتوظيف العمومية، المعدل والمتمم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 66 — I45 المؤرخ 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

— وبمقتضى المرسوم رقم 84 — 34 المؤرخ فى 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن العاق المديرية العامة للتوظيف العمومية بالوزارة الاولى،

— وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التى يجب أن يشبها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

— وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 26 فبراير سنة 1970 والمتضمن نظام المسابقة والامتحان المهنى لتوظيف مساعدى المصالح الاقتصادية،

يقرران ما يلى :

المادة الاولى : تجرى مسابقة لتوظيف 346 مساعد فى المصالح الاقتصادية بعنوان سنة 1984، فى اطار احكام المقطع الثانى من المادة 4 من المرسوم رقم 68 — 316 المؤرخ فى 30 مايو سنة 1968 والقرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 2 أكتوبر سنة 1973 المذكورين أعلاه.

المادة 2 : تجرى اختبارات المسابقة ابتداء من 24 يوليو سنة 1984 حسب الآتى :

— فى الجزائر بالنسبة للولايات التالية : الشلف، الاغواط، بجاية، البليدة، البويرة، تامنراست، تيزى وزو، الجزائر، الجلفة، المدية، ورقلة.

— فى وهران بالنسبة للولايات التالية : أدرار، بشار، تلمسان، تيارت، سعيدة، مستغانم، سيدى بلعباس، معسكر، وهران.

— فى قسنطينة بالنسبة للولايات التالية : أم البواقي، باتنة، بسكرة، تبسة، جيجل، سطيف، سكيكدة، عنابة، قالمة، قسنطينة، المسيلة.

المشترك المؤرخ في 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التي يجب أن يثبتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

– وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 26 فبراير سنة 1970 والمتضمن نظام المسابقة والامتحان المهني لتوظيف مساعدي المصالح الاقتصادية،

يقرران مايلي :

المادة الاولى : يجرى امتحان مهني لتوظيف 200 مساعد في المصالح الاقتصادية بعنوان سنة 1984، في اطار احكام المقطع 3 من المادة 4 من المرسوم رقم 68 – 316 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 والقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 أكتوبر سنة 1973 المذكورين اعلاه.

المادة 2 : تجرى اختبارات المسابقة ابتداء من 24 يوليو سنة 1984 حسب الآتي :

– في الجزائر بالنسبة للولايات التالية : الشلف، الاعواط، بجاية، البليدة، البويرة، تامنراست، تيزي وزو، الجزائر، الجلفة، المدية، ورقلة.

– في وهران بالنسبة للولايات التالية : أدرار، بشار، تلمسان، تيارت، سعيدة، مستغانم، سيدي بلعباس، معسكر، وهران.

– في قسنطينة بالنسبة للولايات التالية : ام البواقي، باتنة، يسكرة، تبسة، جيجل، سطيف، سكيكدة، عنابة، قالمة، قسنطينة، المسيلة.

المادة 3 : ينتهى التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء الامتحان.

المادة 4 : يجب أن تودع ملفات الترشح لدى مديرية التربية في الولايات التي يعمل بها المترشحون الموظفون، ولدى مديرية التربية في الولاية التي يقيم فيها المترشحون الاحرار.

– وبمقتضى المرسوم رقم 66 – 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعادة ترتيب اعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى، المعدل بالمرسوم رقم 68 – 517 المؤرخ في 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 – 121 المؤرخ في 18 غشت سنة 1969،

– وبمقتضى المرسوم رقم 66 – 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

– وبمقتضى المرسوم رقم 68 – 95 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 – 92 المؤرخ في 62 أبريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومع يماثلهم،

– وبمقتضى المرسوم رقم 68 – 316 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص بمساعدي المصالح الاقتصادية،

– وبمقتضى المرسوم رقم 71 – 43 المؤرخ في 2 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية،

– وبمقتضى المرسوم رقم 81 – 115 المؤرخ في 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

– وبمقتضى المرسوم رقم 84 – 34 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للتوظيف العمومية بالوزارة الاولى،

– وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 من القرار الوزاري

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.  
 حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

عن وزير التربية الوطنية  
 عن الوزير الاول  
 وبتفويض منه  
 المدير العام للوظيفة العمومية  
 الامين العام  
 ابن سالم دمرجي  
 محمد كمال العلمي

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء مسابقة لتوظيف مفتشين فى التوجيه المدرسى والمهنى.

ان الوزير الاول،

ووزير التربية الوطنية،

بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى او الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب اعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى، المعدل بالمرسومين رقم 68 - 517 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - 121 المؤرخ فى 18 غشت سنة 1969،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 62 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومع يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 317 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص بمفتشى التوجيه المدرسى والمهنى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ فى 2 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السج للتعيين فى الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ فى 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ فى 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية بالوزارة الاولى،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التى يجب ان يثبتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 19 شوال عام 1392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 والمتضمن تعديل القرار الوزارى سنة 1972 والمتضمن تعديل القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 4 مايو سنة 1970 والمتضمن تنظيم مسابقة لتوظيف مفتشى التوجيه المدرسى والمهنى،

بقران مايلي :

المادة الاولى : تجرى مسابقة لتوظيف ثلاثة (3) مفتشين في التوجيه المدرسي والمهني بعنوان سنة 1984 في اطار احكام المقطع الاول من المادة 5 من المرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 والقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 1972 المذكورين اعلاه.

المادة 2 : تجرى اختبارات هذه المسابقة في المركز الوطني لمحو الامية بمدينة الجزائر بعد شهرين من نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 3 : ينتهي التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء المسابقة.

المادة 4 : يجب أن تودع ملفات الترشيح لدى مديرية التربية في الولاية التي يمسك بها المترشحون.

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

|  |  |
|--|--|
| عن وزير التربية<br>وبتفويض منه<br>المدير العام للتوظيف<br>العمومية<br>محمد كمال العلمي | عن وزير التربية<br>الوطنية<br>الامين العام<br>ابن سالم دمرجي |
|--|--|

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء مسابقة لتوظيف مستشارين في التوجيه المدرسي والمهني.

ان الوزير الاول،  
ووزير التربية الوطنية،

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واهادة ترتيب اعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني، المعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - 121 المؤرخ في 18 غشت سنة 1969،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 62 أبريل سنة 1968 والقاضي باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومع مماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 318 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص بمستشاري التوجيه المدرسي والمهني،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في 2 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين في الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ في 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.  
حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

عن وزير التربية  
الوطنية  
الامين العام  
ابن سالم دمرجي

عن الوزير الاول  
وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف  
العمومية  
محمد كمال العلي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء امتحان مهني لتوظيف مساعدين تقنيين في المؤسسات ذات الطابع التربوي.

ان الوزير الاول،  
ووزير التربية الوطنية،

بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للتوظيف العمومية، المعدل والمتمم،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي او الفردي التي تهم وضعية الموظفين،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية واعداد ترتيب اعضاء جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني، المعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - 121 المؤرخ في 18 غشت سنة 1969،

وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحدد بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن العاق المديرية العامة للتوظيف العمومية بالوزارة الاولى،

وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 مع القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التي يجب أن يشتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 شوال عام 1392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 والمتضمن تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 14 فبراير سنة 1970 والمتضمن تنظيم مسابقة لتوظيف مستشاري التوجيه المدرسي والمهني،

يقران مايلي :

المادة الاولى : تجرى مسابقة لتوظيف خمسة (5) مستشارين في التوجيه المدرسي والمهني بعنوان سنة 1984 في اطار احكام المادة 5 مع المرسوم رقم 68 - 318 المؤرخ في 30 مايو سنة 1968 والقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 25 نوفمبر سنة 1972 المذكورين اعلاه.

المادة 2 : تجرى اختبارات هذه المسابقة في المركز الوطني لمحو الامية بمدينة الجزائر بعد شهرين من نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 3 : ينتهي التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء المسابقة.

المادة 4 : يجب أن تودع ملفات الترشح لدى مديرية التربية في الولاية التي يمسلك بها المترشحون الموظفون، لدى مديرية التربية في الولاية التي يقيم بها المترشحون الاحرار.

## يقران مايلي :

المادة الاولى : يجرى امتحان مهني لتوظيف 27 مساعدا تقنيا في المؤسسات ذات الطابع التربوي بعنوان 1984، في اطار احكام المادة 4، المقطع ب مع المرسوم رقم 72 - 81 المؤرخ في 18 أبريل سنة 1972 واحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 سبتمبر سنة 1983 المذكورين اعلاه.

المادة 2 : تجرى اختبارات هذه المسابقة في المركز الوطني لمحو الامية بمدينة الجزائر بعد شهرين مع نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 3 : ينتهي التسجيل قبل شهر مع تاريخ اجراء الامتحان المهني.

المادة 4 : يجب أن تودع ملفات الترشح لدى مديرية التربية في الولاية التي يعمل بها المترشحون.

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 24 مارس سنة 1984.

|  |  |
|--|--|
| عن وزير التربية<br>الوطنية<br>الامين العام<br>ابن سالم دمرجي | عن الوزير الاول<br>وبتفويض منه<br>المدير العام للتوظيف<br>العمومية<br>محمد كمال العلمي |
|--|--|

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء مسابقة لتوظيف أعوان تقنيين متخصصين في المؤسسات ذات الطابع التربوي.

ان الوزير الاول،  
ووزير التربية الوطنية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 الموافق 26 أبريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 62 أبريل سنة 1968 والقاضي باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومع يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في 2 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السع للتعين في الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 81 المؤرخ في 4 ربيع الاول عام 1392 الموافق 18 أبريل سنة 1972 والمتضمن القانون الاساسي الخاص بالمساعديين التقنيين في المؤسسات ذات الطابع التربوي،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ في 3 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتعيين الموظفين والاعوان العموميين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ في 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للتوظيف العمومية بالوزارة الاولى،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 مع القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التي يجب أن يثبتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 5 ذى الحجة عام 1403 الموافق 12 سبتمبر سنة 1983 الذي يحدد كيفيات تنظيم المسابقة والامتحان المهني لتوظيف المساعدين التقنيين في المؤسسات ذات الطابع التربوي،



والمتضمن إعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتميين الموظفين والاعوان العموميين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ فى 16 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية بالوزارة الاولى،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التى يجب أن يشتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 19 ذى القعدة عام 1395 الموافق 22 ديسمبر سنة 1975 والمتعلق بتنظيم مسابقة وامتحان مهنى لتوظيف أعوان تقنيين متخصصين تابعين للمؤسسات ذات الطابع التربوى،

يقرر ان ما يلى :

المادة الاولى : تجرى مسابقة لتوظيف 220 عون تقنى متخصص فى المؤسسات ذات الطابع التربوى بعنوان سنة 1984 فى اطار احكام المقطع الاول من المادة 4 من المرسوم رقم 72 - 82 المؤرخ فى 18 ابريل سنة 1972 والقرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 22 ديسمبر سنة 1975 المذكور اعلاه.

المادة 2 : تجرى اختبارات هذه المسابقة فى المركز الوطنى لمحو الامية بمدينة الجزائر بعد شهرين من نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 3 : ينتهى التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء المسابقة.

المادة 4 : يجب أن تودع ملفات الترشح لدى مديرية التربية فى الولاية التى يعمل بها المترشحون.

- وبمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير نشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب اعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى، المعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - 121 المؤرخ فى 18 غشت سنة 1969،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ فى 28 محرم عام 1388 الموافق 26 ابريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ فى 62 ابريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ فى 2 ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السن للتعيين فى الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 82 المؤرخ فى 4 ربيع الاول عام 1392 الموافق 18 ابريل سنة 1972 والمتضمن القانون الاساسى الخاص بالاعوان التقنيين المتخصصين التابعين للمؤسسات ذات الطابع التربوى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ فى 6 شعبان عام 1401 الموافق 6 يونيو سنة 1981

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبها الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 95 المؤرخ في 28 محرم عام 1388 المسووافق 26 أبريل سنة 1968 والمتضمن تطبيق الامر رقم 68 - 92 المؤرخ في 62 أبريل سنة 1968 والقاضى باجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومع يماثلهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ في 2 ذى الحجة عام 1390 المسووافق 28 يناير سنة 1971 والمتعلق بتأخير حدود السع للتميين فى الوظائف العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 72 - 82 المؤرخ فى 4 ربيع الاول عام 1392 الموافق 18 أبريل سنة 1972 والمتضمن القانون الاساسى الخاص بالاهوان التقنيين المتخصصين التابعين للمؤسسات ذات الطابع التربوى،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 115 المؤرخ فى 3 شعبان عام 1401 المسووافق 6 يونيو سنة 1981 والمتضمن اعادة ترتيب بعض القواعد المتعلقة بتميين الموظفين والاعوان العموميين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 34 المؤرخ فى 10 جمادى الاولى عام 1404 الموافق 18 فبراير سنة 1984 والمتضمن الحاق المديرية العامة للوظيفة العمومية بالوزارة الاولى،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 21 شوال عام 1392 الموافق 27 نوفمبر سنة 1972 المعدل للمادتين 3 و 4 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة الوطنية التى يجب أن يشتها موظفو ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 19 ذى القعدة عام 1395 الموافق 22 ديسمبر سنة 1975 والمتعلق بتنظيم مسابقة وامتحان

المادة 5 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

عن وزير التربية  
الوطنية  
الامين العام  
ابن سالم دمرجى

عن الوزير الاول  
وبتفويض منه  
المدير العام للوظيفة  
العمومية  
محمد كمال العلمى

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984 يتضمن اجراء امتحان مهنى لتوظيف اعوان تقنيين متخصصين فى المؤسسات ذات الطابع التربوى.

ان الوزير الاول،

ووزير التربية الوطنية،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى او الفردى التى تهم وضعية الموظفين،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتميين فى الوظائف العمومية واعادة ترتيب اعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى، المعدل بالمرسومين رقم 68 - 517 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1968 ورقم 69 - 121 المؤرخ فى 18 غشت سنة 1969،

I404 الموافق 4 يناير سنة 1984، يمين السيد عبد المجيد بالي، ملحقا بالديوان لمتابعة قضايا التنظيم والتقنين والاعلام في المؤسسات.

## وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية

قرارات مؤرخة في 14 رجب عام 1404 الموافق 16 أبريل سنة 1984 تتضمن تفويض الامضاء الى نواب مديرين.

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

— بمقتضى المرسوم رقم 84 — 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضاءهم،

— وبمقتضى المرسوم رقم 81 — 262 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

— وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 19 شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد أحمد سوامس، نائب مدير للاحصائيات الاجتماعية،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد أحمد سوامس، نائب مدير الاحصائيات الاجتماعية الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1404 الموافق 16 أبريل سنة 1984.  
علي اوبوزار

مهني لتوظيف أهوان تقنيين متخصصين تابعين للمؤسسات ذات الطابع التربوي،  
يقرر ان مايلي :

المادة الاولى : يجرى امتحان مهني لتوظيف I32 عون تقني متخصص في المؤسسات ذات الطابع التربوي بمنوان سنة 1984 في اطار احكام المقطع الثاني من المادة 4 مه المرسوم رقم 72 — 82 المؤرخ في 18 ابريل سنة 1972 والقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 1975 المذكورين أعلاه.

المادة 2 : تجرى اختبارات هذا الامتحان في المركز الوطني لمحو الامية بمدينة الجزائر بعد شهرين من نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

المادة 3 : ينتهي التسجيل قبل شهر من تاريخ اجراء الامتحان.

المادة 4 : يجب أن تودع ملفات الترشح لدى مديرية التربية في الولاية التي يعمل بها المترشحون.

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 22 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 25 مارس سنة 1984.

|                            |  |
|----------------------------|--|
| عن وزير التربية<br>الوطنية | عن الوزير الاول<br>وبتفويض منه<br>المدير العام للتربية<br>العمومية |
| ابن سالم دمرجي             | محمد كمال العلمي   |

## وزارة التجارة

قرار مؤرخ في اول ربيع الثاني عام 1404 الموافق 4 يناير سنة 1984 يتضمن تعيين ملحق بالديوان.

بموجب قرار مؤرخ في اول ربيع الثاني عام

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 19 شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد بلعباس، نائب مدير للهيكل الاساسية الاقتصادية والادارية،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد بلعباس، نائب مدير الهياكل الاساسية الاقتصادية والادارية الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1404 الموافق 16 ابريل سنة 1984. على اوبوزان

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 19 شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد الياس الحناني، نائب مدير للتوازن الاقتصادي والمالي،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد الياس الحناني، نائب مدير التوازن الاقتصادي والمالي، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1404 الموافق 16 ابريل سنة 1984. على اوبوزان

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 19 شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد نور الدين اسماعيل نائب مدير الموارد الاقتصادية،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد نور الدين اسماعيل، نائب مدير الموارد الاقتصادية، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.



ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 19 شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد الشريف نايت بلعيد نائب مدير للصناعة الثقيلة،  
يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد الشريف نايت بلعيد، نائب مدير الصناعة الثقيلة، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1404 الموافق 16 ابريل سنة 1984.  
على اوبوزار

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 19

محمد الشريف حيول، نائب مدير التنمية الفلاحية والصيد البحري، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1404 الموافق 16 ابريل سنة 1984.  
على اوبوزار

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 19 شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد خالد بوخليفة، نائب مدير الصناعات الخفيفة،

يقرر مايلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد خالد بوخليفة، نائب مدير الصناعات الخفيفة، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك في حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1404 الموافق 16 ابريل سنة 1984.  
على اوبوزار

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 14 رجب عام 1404 الموافق  
16 أبريل سنة 1984. على اوبوزار

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاجضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ في 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ في 19 شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد الهاشمى سامى، نائب مدير لرسم الخرائط الاحصائية والمعالجة الخطية للاعلام الآلى،

يقرر مايلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد الهاشمى سامى، نائب مدير رسم الخرائط الاحصائية والمعالجة الخطية للاعلام الآلى، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 14 رجب عام 1404 الموافق  
16 أبريل سنة 1984. على اوبوزار

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ فى

شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد الطيب بومرفق، نائب مدير للمحاسبة الوطنية،

يقرر مايلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد الطيب بومرفق، نائب مدير للمحاسبة الوطنية، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 14 رجب عام 1404 الموافق  
16 أبريل سنة 1984. على اوبوزار

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاجضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ فى 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى 19 شعبان عام 1403 الموافق اول يونيو سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد عبد الكريم سمودى، نائب مدير لتوحيد المقاييس الاحصائية والفهارس،

يقرر مايلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد عبد الكريم سمودى، نائب مدير لتوحيد المقاييس الاحصائية والفهارس، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

والمتضمن تعيين السيد رابح بوسعيد، نائب مدير للطاقة والبتروكيمياء،

يقرر مايلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد رابح بوسعيد، نائب مدير للطاقة والبتروكيمياء، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 14 رجب عام 1404 الموافق 16 أبريل سنة 1984. على اوبوزار

### وزارة الصناعات الخفيفة

مقرر مؤرخ فى 12 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 15 مارس سنة 1984، يتضمن المصادقة على قائمة مستفيدى رخص بيع التبغ التى أعدتها فى 29 ديسمبر سنة 1982 لجنة ترتيب المجاهدين فى ولاية أم البواقي.

بموجب مقرر مؤرخ فى 12 جمادى الثانية عام 1404 الموافق 15 مارس سنة 1984 يصادق على قائمة مستفيدى رخص بيع التبغ التى أعدتها فى 29 ديسمبر سنة 1982، لجنة ترتيب المجاهدين فى ولاية أم البواقي المنصوص عليها فى المرسوم رقم 67 - 169 المؤرخ فى 24 غشت سنة 1967 والمتضمن انشاء رخص لبيع التبغ لفائدة أعضاء جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجهة التحرير الوطنى.

19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ فى 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى 21 شوال عام 1403 الموافق أول غشت سنة 1983 والمتضمن تعيين السيد محمد درايب، نائب مدير لتطبيقات الاعلام الآلى،

يقرر مايلى :

المادة الاولى : يفوض الى السيد محمد درايب، نائب مدير لتطبيقات الاعلام الآلى، الامضاء باسم وزير التخطيط والتهيئة العمرانية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات وذلك فى حدود اختصاصاته.

المادة 2 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 14 رجب عام 1404 الموافق 16 أبريل سنة 1984. على اوبوزار

ان وزير التخطيط والتهيئة العمرانية،

- بمقتضى المرسوم رقم 84 - 13 المؤرخ فى 19 ربيع الثانى عام 1404 الموافق 22 يناير سنة 1984 والمتضمن الترخيص لاعضاء الحكومة بتفويض امضائهم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81 - 262 المؤرخ فى 27 ذى القعدة عام 1401 الموافق 26 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة التخطيط والتهيئة العمرانية،

- وبعد الاطلاع على المرسوم المؤرخ فى 19 شعبان عام 1403 الموافق أول يونيو سنة 1983

| اسم ولقب المستفيدين  | مركز الاستغلال | الدائرة     |
|----------------------|----------------|-------------|
| محمد الجمى بع الطاهر | عين البيضاء    | عين البيضاء |